التوصيـــة ITU-R M.541-9*

إجراءات التشغيل الخاصة باستعمال تجهيزات النداء الانتقائي الرقمي (DSC) في الخدمة المتنقلة البحرية

(2004-1997-1996-1995-1994-1992-1990-1986-1982-1978)

ملخص

تحتوي التوصية على إجراءات تشغيل تجهيزات النداء الانتقائي الرقمي (DSC) التي ترد خصائصها التقنية في التوصية ITU-R M.493. وتتضمن هذه التوصية خمسة ملحقات. ففي الملحقين 1 و2 توصف الأحكام والإجراءات المتعلقة بنداءات الاستغاثة والطوارئ ونداءات السلامة والنداءات الروتينية، على التوالي. وتوصف في الملحقين 3 و4 إجراءات تشغيل محطات السفن والمحطات الساحلية، وتدرج في الملحق 5 الترددات التي يجب استعمالها للنداء الانتقائي الرقمي.

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أن النداء الانتقائي الرقمي (DSC) سوف يستعمل وفقاً للتوصية ITU-R M.493؛

ب) أن متطلبات الفصل IV من الاتفاقية الدولية لحماية الأرواح في البحر (SOLAS) 1974، في صيغتها المعدلة، فيما يتعلق بالنظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر (GMDSS)، ترتكز إلى استعمال النداء الانتقائي الرقمي في إنذارات ونداءات الاستغاثة، ومن الضروري وضع إجراءات تشغيل تؤمن استعمال هذا النظام؛

ج) أن من الضروري أن تكون إجراءات التشغيل متشابهة، قدر الإمكان، في كل نطاقات التردد ولكل أنماط الاتصالات؛

د) أن النداء الانتقائي الرقمي قد يوفر وسيلة إضافية مفيدة لإرسال نداء الاستغاثة، زيادة على الأحكام المتعلقة بإرسال نداء الاستغاثة بواسطة الطرائق والإجراءات المذكورة في لوائح الراديو؛

هـ) أن من الواجب أن تحدد شروط إطلاق الإنذار،

توصـــي

1 بأن تكون الخصائص التقنية للتجهيزات المستعملة للنداء الانتقائي الرقمي في الخدمة المتنقلة البحرية مطابقة لتوصيات القطاع ITU-R ذات الصلة؛

2 بأن تكون إجراءات التشغيل الواجب مراعاتها في نطاقات الموجات الهكتومترية (MF) والديكامترية (HF) والمترية (VHF) للنداء الانتقائي الرقمي مطابقة لأحكام الملحق 1 بالنسبة لنداءات الاستغاثة والسلامة، والملحق 2 بالنسبة للنداءات الأخرى؛

3 بأن تتخذ في المحطات المجهزة للنداء الانتقائي الرقمي الترتيبات اللازمة بحيث يمكن:

1.3 أن يسجل يدوياً العنوان وطبيعة النداء والفئة ومختلف الرسائل في شكل تتابع للنداء الانتقائي الرقمي؛

2.3 التدقيق في هذا التتابع المركب يدوياً، وتصحيحه إذا لزم الأمر؛

* يجب أن ترفع هذه التوصية إلى علم المنظمة البحرية الدولية (IMO) وقطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات (ITU-T).

3.3 تجهيز المحطات بمعدات إنذار سمعي مع دلالة بصرية تنذر باستقبال نداء للاستغاثة أو للطوارئ أو نداء ينتمي إلى فئة الاستغاثة. وينبغي أن يكون مستحيلاً تعطيل هذا الإنذار وهذه الدلالة. وينبغي ألا يكون في الإمكان إعادة ضبطها إلا يدوياً؛

4.3 أن يخصص إنذار (إنذارات) سمعي (سمعية) مع دلالة بصرية لاستقبال نداءات غير نداءات الاستغاثة والطوارئ. وأن يكون ممكناً تعطيل هذا الإنذار (هذه الإنذارات) السمعي (السمعية)؛

5.3 أن توفر هذه الدلالات البصرية المعلومات التالية:

1.5.3 طبيعة عنوان النداء المستقبل (نداء لجميع المحطات، أو لزمرة من المحطات، أو لمحطات تقع في منطقة جغرافية واحدة، أو لمحطة فردية)؛

2.5.3 الفئة؛

3.5.3 هوية المحطة الطالبة؛

4.5.3 نمط المعلومات، أي رقمية أو هجائية رقمية (معلومات عن التردد أو عن التحكم عن بُعد، مثلاً)؛

5.5.3 نمط سمة "نهاية التتابع"؛

6.5.3 كشف الأخطاء، إن وجدت؛

6.3 مراقبة قناة النداء الانتقائي الرقمي لتحديد وجود الإشارة وتوفير أجهزة تمنع أوتوماتياً إرسال النداء الانتقائي الرقمي حتى تتحرر القناة، باستثناء نداءات الاستغاثة والطوارئ ونداءات السلامة عدا نداءات الاختبار؛

4 أن يكون تشغيل التجهيزات بسيطاً؛

5 أن تُستعمل إجراءات التشغيل الواردة في الملحقين 3 و4، والتي تستند إلى الإجراءات ذات الصلة الواردة في الملحقين 1 و2 وفي لوائح الراديو، كتوجيهات لإرشاد السفن والمحطات الساحلية؛

6 أن تكون الترددات المستعملة لأغراض الاستغاثة والسلامة باستعمال النداء الانتقائي الرقمي هي الترددات الواردة في الملحق 5 بهذه التوصية (انظر التذييل 15 في لوائح الراديو).

الملاحظة 1 – تستعمل في هذه التوصية التعاريف التالية:

تردد وحيد: يستعمل التردد نفسه للإرسال والاستقبال.

ترددات مزاوجة: ترددات مجمعة في أزواج، يتكون كل زوج من تردد للإرسال وتردد للاستقبال.

ترددات دولية للنداء الانتقائي الرقمي (DSC): الترددات المحددة في لوائح الراديو لاستعمالها حصراً للنداء الانتقائي الرقمي على صعيد دولي.

ترددات وطنية للنداء الانتقائي الرقمي (DSC): الترددات المخصصة للمحطات الساحلية الفردية أو لزمر من المحطات يُسمح عبرها بإرسال نداء انتقائي رقمي (وقد تتضمن ترددات للعمل وترددات للنداء كذلك). وينبغي أن يكون استعمال هذه الترددات مطابقاً لأحكام لوائح الراديو.

النداء الانتقائي الرقمي الأوتوماتي في محطة سفينة: يستعمل هذا الأسلوب من التشغيل مرسلات ومستقبلات ذات توليف أوتوماتي ويكون مناسباً للتشغيل دون مراقبة ويوفر إشعارات أوتوماتية باستلام النداءات عند استقبال نداء انتقائي رقمي، كما يؤمن التحويل الأوتوماتي إلى ترددات العمل المناسبة.

محاولة نداء: تتابع نداء واحد أو عدد محدود من تتابعات النداء الموجهة إلى المحطات نفسها على تردد واحد أو أكثر وفي غضون فترة زمنية قصيرة نسبياً (بضع دقائق مثلاً). وتعتبر محاولة النداء فاشلة إذا تضمن تتابع النداء الرمز RQ في نهاية التتابع و لم يستقبل أي إشعار بالاستلام في أثناء هذه الفترة الزمنية.

الملحـــق 1

الأحكام والإجراءات المنطبقة على نداءات الاستغاثة والطوارئ والسلامة

1 مقدمة

ترتكز عناصر الأرض التابعة للنظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر (GMDSS)، والتي اعتمدت في تعديلات عام 1988 للاتفاقية الدولية لحماية الأرواح في البحر (SOLAS)، 1974، على استعمال النداء الانتقائي الرقمي (DSC) في اتصالات الاستغاثة والسلامة.

1.1 طريقة النداء

تنطبق أحكام الفصل VII من لوائح الراديو على استعمال النداء DSC في حالات الاستغاثة أو الطوارئ أو السلامة.

2 نداء الاستغاثة DSC

يوفر نداء الاستغاثة DSC الإنذار والتعريف بالذات وموقع السفينة وساعة الاستغاثة وطبيعتها، كما هي محددة في لوائح الراديو (انظر الفصل VII من لوائح الراديو).

3 الإجراءات المنطبقة على نداءات الاستغاثة DSC

1.3 إرسال من وحدة متنقلة مستغيثة

1.1.3 ينبغي أن تضبط التجهيزات DSC مسبقاً بحيث تكون قادرة على إرسال نداء الاستغاثة على تردد واحد على الأقل من الترددات المستعملة لنداءات الاستغاثة.

2.1.3 ينبغي أن يتكون نداء الاستغاثة طبقاً للتوصية ITU-R M.493، وأن تسجل فيه المعلومات عن موقع السفينة، بما فيها والساعة التي حدد فيها هذا الموقع وطبيعة الاستغاثة. وإذا تعذر إدراج موقع السفينة فينبغي أن ترسل إشارات المعلومات عن الموقع أوتوماتياً في شكل الرقم 9 مكرراً عشر مرات. وإذا تعذر إدراج الوقت فينبغي أن ترسل إشارات الدلالة على الوقت أوتوماتياً في شكل الرقم 8 مكرراً أربع مرات.

3.1.3 محاولة النداء للاستغاثة

يمكن أن ترسل محاولة النداء للاستغاثة على الموجات الهكتومترية (MF) والديكامترية (HF) كمحاولة نداء بتردد وحيد أو بعدة ترددات. ولا تستعمل على الموجات المترية (VHF) إلا محاولات النداء التي ترسل على تردد وحيد.

1.3.1.3 محاولة النداء على تردد وحيد

ينبغي أن ترسل محاولة نداء الاستغاثة في شكل 5 نداءات متتالية على التردد نفسه. ويمكن، تفادياً لتصادم النداءات وفقدان الإشعارات بالاستلام، إرسال محاولة النداء هذه على التردد نفسه من جديد بعد تأخر عشوائي يتراوح بين ½ 3 و½ 4 دقائق من بداية النداء الأول. وهكذا يمكن أن تستقبل إشعارات بالاستلام تصل عشوائياً دون أن تعطلها إعادة الإرسال. وينبغي توليد التأخر العشوائي أوتوماتياً في كل إرسال مكرر، بيد أنه ينبغي توفير إمكانية إلغاء التكرار الأوتوماتي يدوياً.

أما على الموجات الهكتومترية (MF) والديكامترية (HF)، فيمكن أن تكرر محاولات النداء بتردد وحيد على ترددات مختلفة بعد تأخر عشوائي يتراوح بين ½ 3 و½ 4 دقائق من بداية النداء الأول. لكن إذا كانت المحطة قادرة على استقبال إشعارات

بالاستلام دون انقطاع على كل ترددات الاستغاثة باستثناء التردد المستعمل للإرسال، فيمكن لمحاولات النداء بتردد وحيد أن تتكرر على ترددات مختلفة دون هذا التأخر.

2.3.1.3 محاولة النداء على عدة ترددات

يمكن أن ترسل محاولة النداء للاستغاثة في شكل 6 نداءات متتالية (انظر الملاحظة 1) موزعة على 6 ترددات استغاثة كحد أقصى (تردد 1 في نطاق الموجات الهكتومترية (MF) و5 ترددات في نطاق الموجات الديكامترية (HF)). وينبغي للمحطات التي ترسل محاولات نداء الاستغاثة على عدة ترددات أن تكون قادرة على استقبال الإشعارات بالاستلام دون انقطاع على كل الترددات باستثناء التردد المستعمل للإرسال، أو تكون قادرة على إنهاء محاولة النداء خلال دقيقة واحدة.

ويمكن أن تكرر محاولات النداء على عدة ترددات بعد تأخر عشوائي يتراوح بين ½ 3 و½ 4 دقائق من بداية محاولة النداء السابقة.

الملاحظة 1 – يمكن أن يرسل في آن واحد نداء على الموجات المترية (VHF) ونداء على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (HF/MF).

4.1.3 الاستغاثة

ينبغي للمشغل في حالة الاستغاثة:

1.4.1.3 أن يسجل الأسلوب المرغوب فيه للاتصال اللاحق وأن يسجل، إذا تيسر الوقت، موقع السفينة والوقت (انظر الملاحظة 1) التي حدد فيها هذا الموقع وطبيعة الاستغاثة (انظر الملاحظة 1)؛

الملاحظة 1 – إذا لم تسجل هذه المعلومات أوتوماتياً.

2.4.1.3 أن يختار تردد (ترددات) الاستغاثة الواجب استعمالها (انظر الملاحظة 1 في الفقرة 1.4.1.3)؛

3.4.1.3 أن يطلق محاولة نداء الاستغاثة باستعمال الزر المخصص للاستغاثة.

2.3 الاستقبال

ينبغي أن تكون تجهيزات DSC قادرة لمدة 24 ساعة يومياً على مراقبة ترددات DSC الخاصة بنداء الاستغاثة.

3.3 إشعار باستلام نداءات الاستغاثة

ينبغي إطلاق الإشعارات باستلام نداءات الاستغاثة يدوياً.

ينبغي إرسال الإشعارات بالاستلام على التردد نفسه الذي استقبل عليه نداء الاستغاثة.

1.3.3 ينبغي عادةً أن تتولى المحطات الساحلية المختصة دون غيرها بالإشعار باستلام نداءات الاستغاثة بواسطة النداء DSC. وينبغي لها إضافة إلى ذلك أن تؤمن مراقبة المهاتفة الراديوية، وينبغي أن تراقب أيضاً الإبراق ضيق النطاق بطباعة مباشرة (NBDP) إذا كانت الإشارة بشأن "أسلوب الاتصال اللاحق" الواردة في نداء الاستغاثة تشير إلى مبرقة (انظر التوصية ITU-R M.493). وينبغي في كلتا الحالتين أن تكون ترددات المهاتفة الراديوية وترددات الإبراق ضيق النطاق بطباعة مباشرة هي الترددات المصاحبة للتردد الذي استقبل عليه نداء الاستغاثة.

2.3.3 ينبغي أن تطلق المحطات الساحلية الإشعارات باستلام نداءات الاستغاثة DSC المرسلة على الموجات الهكتومترية (MF) والديكامترية (HF) بتأخر قدره دقيقة واحدة على الأقل بعد استقبال نداء الاستغاثة وينبغي ألا يتجاوز هذا التأخر ¾ 2 الدقيقة. وهذا كفيل بأن تنفذ كل نداءات الاستغاثة على تردد وحيد أو على عدة ترددات وبأن يتوفر للمحطات الساحلية وقت كافٍ للاستجابة لنداء الاستغاثة. أما إشعارات المحطات الساحلية بالاستلام على الموجات المترية (VHF) فينبغي أن ترسل حالما يمكن ذلك.

3.3.3 يتكون الإشعار باستلام نداء الاستغاثة من نداء وحيد DSC للإشعار بالاستلام ينبغي أن يوجه "إلى جميع السفن" وأن يتضمن التعريف بهوية السفينة التي يتم الإشعار باستلام نداء استغاثتها (انظر التوصية ITU-R M.493).

4.3.3 ينبغي للسفن عند استقبالها نداء الاستغاثة DSC من سفينة أخرى أن تؤمن المراقبة على تردد مصاحب يستعمل لحركة الاستغاثة والسلامة في المهاتفة الراديوية وأن تشعر باستلام النداء بالمهاتفة الراديوية.

وإذا استمرت محطة سفينة في استقبال نداء استغاثة DSC على قناة بالموجات الهكتومترية (MF) أو المترية (VHF)، فينبغي لها ألا ترسل إشعاراً باستلام النداء DSC لإنهاء النداء إلا بعد التشاور مع مركز لتنسيق عمليات الإنقاذ أو محطة ساحلية وأن يُطلب منها القيام بذلك.

5.3.3 ينبغي أن ينتهي أوتوماتياً التكرار الأوتوماتي لمحاولة نداء الاستغاثة وذلك عند استقبال الإشعار باستلام نداء الاستغاثة DSC.

6.3.3 إذا تعذر إيصال حركة الاستغاثة والطوارئ والسلامة بنجاح باستعمال المهاتفة الراديوية، يمكن للمحطة المتأثرة أن تفصح عن نيتها في إجراء الاتصالات اللاحقة على التردد المصاحب للإبراق ضيق النطاق بطباعة مباشرة.

4.3 ترحيل نداء الاستغاثة

ينبغي ترحيل نداءات الاستغاثة يدوياً.

1.4.3 ينبغي أن يستعمل نداء ترحيل الاستغاثة إشارة التحكم عن بعد "ترحيل الاستغاثة" طبقاً للتوصية ITU-R M.493 وينبغي أن تتبع محاولة النداء الإجراءات الموصوفة أعلاه في الفقرات 3.1.3 إلى 3.1.3.2 لنداءات الاستغاثة، سوى أن نداء الاستغاثة يرسل يدوياً كنداء وحيد على تردد وحيد.

2.4.3 ينبغي لكل سفينة تستقبل نداء استغاثة على قناة بالموجات الديكامترية (HF)، لم ترسل أي محطة ساحلية إشعاراً باستلامه في غضون فترة 5 دقائق، أن ترسل نداء ترحيل الاستغاثة باتجاه المحطة الساحلية المختصة.

3.4.3 ينبغي أن ترسل محطات السفن بواسطة المهاتفة الراديوية الإشعار باستلام نداءات ترحيل الاستغاثة التي ترسلها محطة ساحلية أو محطة سفينة موجهة إلى أكثر من سفينة. وينبغي للإشعار باستلام نداءات ترحيل الاستغاثة التي ترسلها محطات السفن أن تصدر عن محطة ساحلية ترسل نداء "إشعار باستلام ترحيل الاستغاثة" طبقاً لإجراءات إشعارات استلام نداء الاستغاثة الواردة في الفقرات 3.3 إلى 3.3.3.

4 الإجراءات المطبقة على نداءات الطوارئ والسلامة DSC

1.4 ينبغي أن تستعمل المحطات الساحلية النداء DSC، على ترددات نداءات الاستغاثة والسلامة، لتنبيه السفن وأن تستعمله السفن لتنبيه المحطات الساحلية و/أو محطات السفن إلى إرسال وشيك لرسائل طوارئ ومعلومات حيوية عن الملاحة والسلامة، إلا إذا جرى هذا الإرسال في الأوقات الروتينية. وينبغي أن يشير النداء إلى تردد العمل الذي سوف يستعمل في أي إرسال لاحق لرسالة طوارئ أو معلومات حيوية عن الملاحة أو رسالة سلامة.

2.4 ينبغي أن يتم الإعلان عن حالات النقل الطبي وتعرفها بواسطة تقنيات DSC باستعمال الترددات الخاصة بنداءات الاستغاثة والسلامة. وينبغي أن تستعمل هذه النداءات فئة "الطوارئ" والتحكم من بعد الخاص "بالنقل الطبي" وأن توجه إلى جميع السفن على الموجات المترية (VHF) وإلى المناطق الجغرافية على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF).

3.4 ويتعين أن تتطابق إجراءات تشغيل نداءات الطوارئ والسلامة مع الأقسام ذات الصلة من الفقرة 1.2 أو الفقرة 2.2 والفقرة 1.3 أو الفقرة 2.3 من الملحق 3.

5 اختبار التجهيزات المستعملة لنداءات الاستغاثة والسلامة

ينبغي قدر الإمكان تجنب اختبار الترددات المقتصرة على نداءات الاستغاثة والسلامة DSC وذلك باللجوء إلى طرائق أخرى. وينبغي أن تكون نداءات الاختبار بالموجات المترية (VHF) والهكتومترية (MF) والديكامترية (HF) طبقاً للتوصية ITU-R M.493 (انظر الجدول 7.4) ويمكن للمحطة المطلوبة أن ترسل الإشعار باستلام النداء. ولا يتم بعد ذلك عادة أي اتصال لاحق بين المحطتين المعنيتين.

الملحـــق 2

الأحكام والإجراءات المنطبقة على النداءات الروتينية

1 الترددات/القنوات

1.1 ينبغي، كقاعدة عامة، أن تستعمل ترددات مزاوجة على الموجات الديكامترية (HF) والهكتومترية (MF)، وفي هذه الحالة يرسل إشعار بالاستلام على التردد المتزاوج مع تردد النداء المستقبَل. ولكن من الممكن أن يستعمل تردد وحيد في حالات استثنائية لأغراض وطنية. وإذا استقبل النداء نفسه على عدة قنوات نداء، يتم اختيار الأنسب منها لإرسال الإشعار بالاستلام. أما على الموجات المترية (VHF) فينبغي أن تستعمل قناة بتردد وحيد.

2.1 النداءات الدولية

ينبغي للترددات المزاوجة المذكورة في الجزء A من التذييل 17 من لوائح الراديو وفي الملحق 5 من هذه التوصية أن تستعمل للنداء DSC الدولية.

1.2.1 وينبغي في الموجات الهكتومترية (MF) والديكامترية (HF) أن يقتصر استعمال الترددات DSC الدولية على النداءات المتجهة من المحطة الساحلية إلى سفينة وعلى نداءات الإشعار بالاستلام المصاحبة لها والتي تصدر عن سفن مجهزة لعمليات النداء DSC الأوتوماتية، وذلك حين يكون معلوماً أن السفن المعنية لا تستمع إلى الترددات الوطنية للمحطة الساحلية.

2.2.1 يفضل أن ترسل كل النداءات DSC من السفينة إلى الساحل على الموجات الهكتومترية (MF) والديكامترية (HF) على الترددات الوطنية للمحطة الساحلية.

3.1 النداءات الوطنية

ينبغي للمحطات الساحلية أن تتجنب استعمال الترددات الدولية للنداءات DSC التي تستطيع إرسالها على الترددات الوطنية.

1.3.1 ينبغي أن تؤمن محطات السفن المراقبة على القنوات الوطنية والدولية المناسبة. (ينبغي اتخاذ التدابير المناسبة لتوزيع حمولة القنوات الوطنية والدولية توزيعاً منتظماً).

2.3.1 تُشجع الإدارات على البحث عن طرائق تهدف إلى تحسين استعمال القنوات DSC المتيسرة وأن تتفاوض على الشروط اللازمة لذلك، مثل:

- الاستعمال المنسق و/أو المشترك لمرسلات المحطات الساحلية؛
- تحسين احتمال نجاح النداءات من خلال تزويد محطات السفن بمعلومات عن الترددات (القنوات) المناسبة التي ينبغي مراقبتها ومن خلال إرسال معلومات من محطات السفن نحو عدد مختار من المحطات الساحلية عن القنوات المراقبة على متن السفينة.

4.1 طريقة النداء

1.4.1 تنطبق الإجراءات المذكورة في هذا القسم على استعمال تقنيات النداء الانتقائي الرقمي (DSC)، باستثناء حالات الاستغاثة أو الطوارئ أو السلامة التي تنطبق عليها أحكام الفصل VII من لوائح الراديو.

2.4.1 يجب أن يتضمن النداء معلومات تدل على المحطة أو المحطات التي يوجه إليها النداء وكذلك على تعرف هوية المحطة الطالبة.

3.4.1 ينبغي أن يتضمن النداء كذلك معلومات تدل على نمط الاتصال الذي يجب إنشاؤه والذي قد يتضمن معلومات إضافية مثل تردد عمل مقترح أو قناة عمل مقترحة؛ وينبغي أن تدرج هذه المعلومات دائماً في النداءات الصادرة عن المحطات الساحلية التي تكون لها الأولوية لهذه الأغراض.

4.4.1 يجب أن تستعمل للنداء قناة نداء انتقائي رقمي مناسبة يتم اختيارها وفقاً لأحكام الأرقام 128.52 إلى 137.52 أو الأرقام 145.52 إلى 153.52 من لوائح الراديو، حسب الحالة.

2 إجراءات التشغيل

يجب أن يكون النسق التقني لتتابع النداء مطابقاً لتوصيات القطاع ITU-R ذات الصلة.

يكون الرد على نداء انتقائي رقمي يطلب إشعاراً بالاستلام بإرسال إشعار استلام مناسب باستعمال تقنيات النداء الانتقائي الرقمي.

يمكن إرسال الإشعارات بالاستلام يدوياً أو أوتوماتياً. وعندما يمكن إرسال إشعار الاستلام أوتوماتياً، يجب أن يكون مطابقاً لتوصيات القطاع ITU-R ذات الصلة.

يجب أن يكون النسق التقني لتتابع الإشعار بالاستلام مطابقاً لتوصيات القطاع ITU-R ذات الصلة.

عند إجراء اتصال بين محطة ساحلية ومحطة سفينة، تقرر المحطة الساحلية في نهاية الأمر تردد العمل أو قناة العمل الواجب استعماله أو استعمالها.

يجب أن يتم تصريف الحركة والتحكم في التشغيل بالمهاتفة الراديوية وفقاً للتوصية ITU-R M.1171.

يتضمن أي تتابع نمطي للنداء DSC والإشعار بالاستلام الإشارات التالية (انظر التوصية ITU-R M.493).

تركيب تتابع نمطي لنداء DSC روتيني والإشعار باستلامه

الإشارة	*طريقة التركيب*
– معين النسق	ينتقيه المشغل
– العنوان	يسجله المشغل
– الفئة (روتينية)	تُنتقى أوتوماتياً
– التعريف الذاتي بالهوية	برمجة مسبقة
– معلومات التحكم عن بعد	ينتقيها المشغل
– معلومات عن التردد (عند الاقتضاء)	ينتقيها المشغل أو يسجلها
– رقم الهاتف (فقط في التوصيلات شبه الأوتوماتية/ الأوتوماتية من السفينة إلى الساحل)	يسجله المشغل
– إشارة انتهاء التتابع	تُنتقى أوتوماتياً

1.2 محطة ساحلية توجه نداء إلى سفينة (انظر الملاحظة 1)

يوضح الشكلان 1 و2 الإجراءات المبينة أدناه في مخطط انسيابي وفي مخطط تتابع زمني على التوالي.

الملاحظة 1 – للاطلاع على المزيد من التفاصيل المتعلقة بالإجراءات المنطبقة حصراً على الخدمات شبه الأوتوماتية/الأوتوماتية انظر التوصيتين ITU-R M.689 وITU-R M.1082.

2.1.2 إذا كان ثمة توصيل مباشر بين المشترك الطالب والمحطة الساحلية فعلى المحطة الساحلية أن تسأل المشترك الطالب عن الموقع التقريبي للسفينة.

3.1.2 إذا تعذر على الطالب بيان موقع السفينة فعلى مشغل المحطة الساحلية أن يحاول تحديد هذا الموقع بناءً على المعلومات المتوفرة لدى المحطة الساحلية.

4.1.2 تنظر المحطة الساحلية فيما إذا كان من الأفضل أن يرسل النداء من محطة ساحلية أخرى (انظر الفقرة 2.3.1).

5.1.2 تتحقق المحطة الساحلية من عدم وجود عائق أو تقييد يحول دون إرسال نداء انتقائي رقمي (سفينة غير مجهزة للنداء DSC مثلاً أو خاضعة لحظر).

6.1.2 إذا اعتبر النداء الانتقائي الرقمي مناسباً، تقوم المحطة الساحلية بتركيب تتابع النداء كما يلي:

- تختار معين النسق،
- تسجل عنوان السفينة،
- تختار الفئة،
- تختار معلومة التحكم عن بعد،
- تدرج المعلومات عن تردد العمل، عند الاقتضاء، في جزء التتابع الخاص بالرسالة،
- تختار عموماً إشارة انتهاء التتابع "RQ". أما إذا عرفت المحطة الساحلية أن محطة السفينة لا تستطيع الإجابة أو أن النداء موجه إلى مجموعة من السفن، فلا ترسل معلومات التردد، وينبغي أن تكون إشارة انتهاء التتابع الإشارة 127. ولا تنطبق في هذه الحالة الإجراءات التالية (انظر الفقرات 13.1.2 إلى 15.1.2) التي تتعلق بالإشعار بالاستلام.

الشكل 1

المخطط الانسيابي لإجراءات التشغيل من أجل النداء من الساحل إلى السفينة

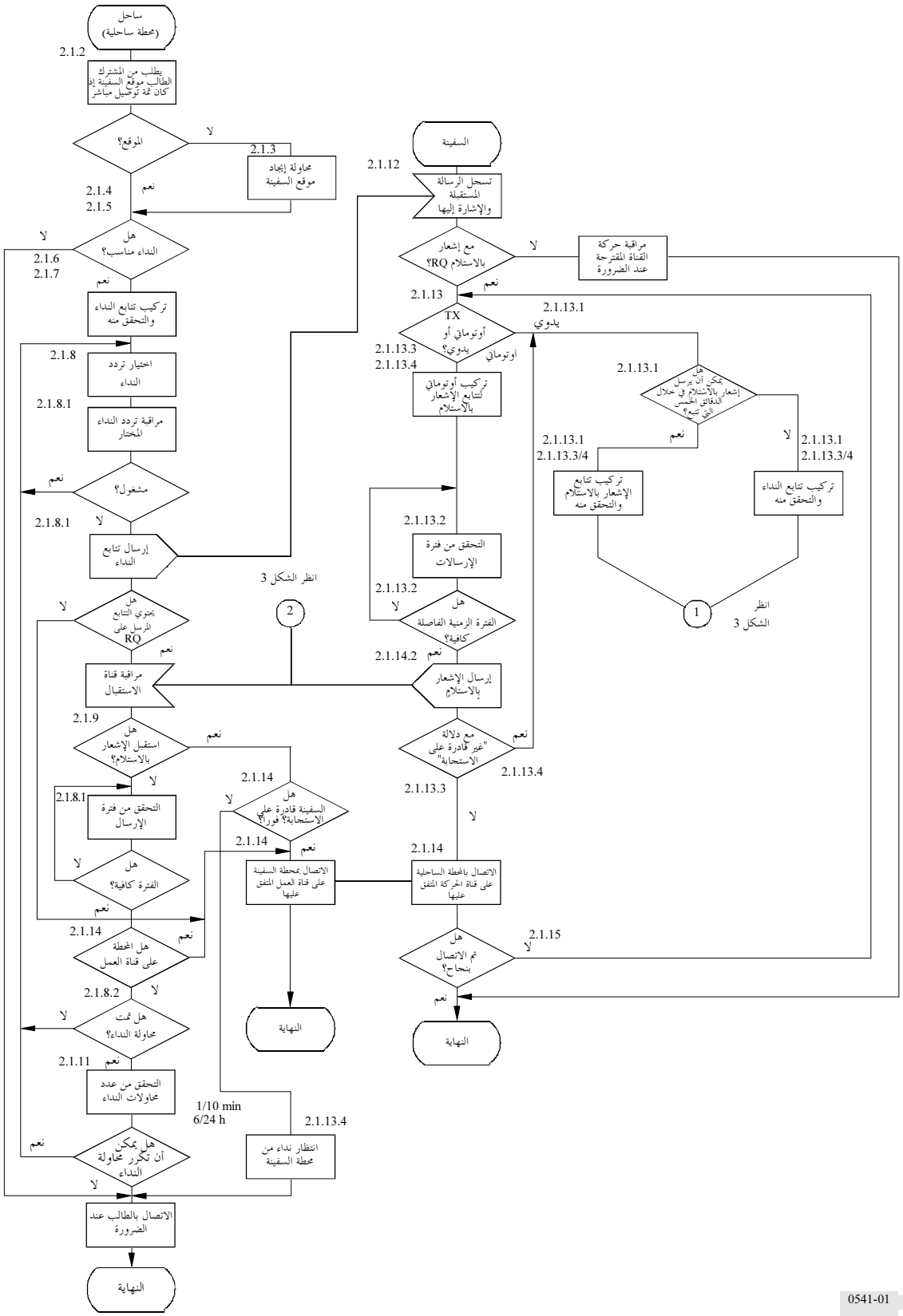

الشكل 2

أمثلة لمخططات توقيت النداء من الساحل إلى السفينة

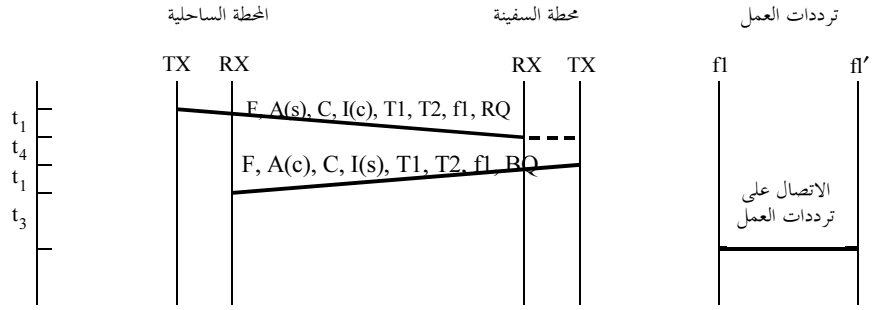

أ) مرسل أوتوماتي (قادر على الاستجابة للطلب)

ب) مرسل أوتوماتي (غير قادر على الاستجابة للطلب)

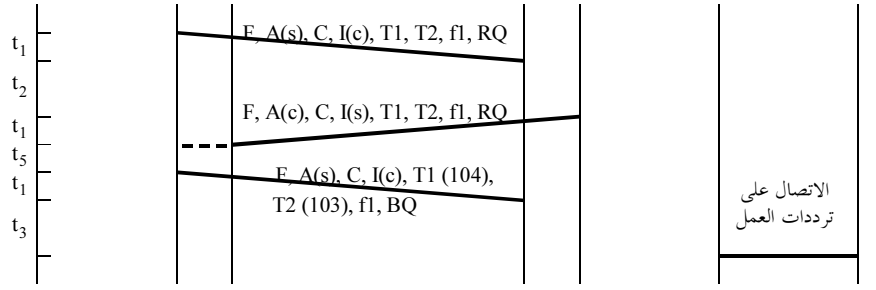

ج) مرسل سفينة غير أوتوماتي. ترسل السفينة إجابة مؤجلة (< 5 دقائق) إلى المحطة الساحلية وتصادف صف انتظار على تردد العمل

t_1 : مدة الإرسال لتتابع DSC

t_2: الفترة الزمنية الفاصلة بين استقبال نداء DSC على السفينة والإرسال من السفينة بعد وصول العامل إلى مقصورة الراديو (من عدة دقائق إلى عدة ساعات)

t_3: وقت الانتقال من تردد النداء إلى تردد العمل، بما فيه عند الاقتضاء، التأخر اللازم لتحرير قناة العمل (وقت الانتظار في الصف)

t_4: كما تُعرَّف الفترة في الفقرة 2.13.1.2

t_5: الوقت اللازم للمحطة الساحلية لإعداد الإشعار بالاستلام (انظر الفقرة 6.2.2)

F : معيِّن النسق

A : عنوان المحطة المطلوبة

I : التعريف الذاتي بالهوية للمحطة الطالبة

الحرف اللاحق (c) أو (s) يشير إلى محطة ساحلية أو إلى محطة سفينة على التوالي

C : الفئة

T1 : الإشارة الأولى للتحكم عن بعد (104) تشير إلى عدم القدرة على الاستجابة

T2 : الإشارة الثانية للتحكم عن بعد (103) تشير إلى وجود صف انتظار

f1، f1′ : ترددا العمل

RQ، BQ: إشارتا انتهاء التتابع

0541-02

7.1.2 تتحقق المحطة الساحلية من تتابع النداء.

يرسل النداء مرة واحدة على قناة نداء مناسبة أو تردد واحد فقط. ولا يجوز إرسال نداء ما في آن واحد على أكثر من تردد واحد إلا في ظروف استثنائية.

8.1.2 يختار مشغل المحطة الساحلية أنسب ترددات النداء لموقع السفينة.

1.8.1.2 بعد التحقق قدر الإمكان من عدم وجود نداء جار، يبدأ مشغل المحطة الساحلية بإرسال التتابع على أحد الترددات المختارة. وينبغي أن يقتصر الإرسال على أي تردد معين بتتابعين للنداء لا أكثر، تفصل بينهما فترات قدرها 45 ثانية على الأقل لإفساح المجال أمام استقبال إشعار بالاستلام صادر عن السفينة.

2.8.1.2 يمكن أن ترسل، عند الاقتضاء، "محاولة نداء" تتضمن إرسال تتابع النداء نفسه على ترددات أخرى (مع تغيير المعلومة عن تردد العمل، إذا دعت الحاجة، لكي تقابل نفس نطاق تردد النداء)، ويتم هذا الإرسال، تباعاً على فترات لا تقل عن 5 دقائق باتباع نفس المخطط المبين في الفقرة 1.8.1.2.

9.1.2 ينبغي أن يتوقف إرسال تتابع النداء بعد وصول إشعار بالاستلام.

ويجب عندئذ أن تستعد المحطة الساحلية لإرسال الحركة على قناة العمل التي اقترحتها أو تردد العمل الذي اقترحته.

10.1.2 ينبغي ألا يرسل الإشعار باستلام النداء إلا بعد استقبال تتابع للنداء ينتهي بطلب الإشعار بالاستلام.

11.1.2 عندما لا تجيب المحطة المطلوبة ينبغي ألا تكرر محاولة النداء عادة قبل فترة 15 دقيقة على الأقل. وينبغي ألا تكرر محاولة النداء نفسها أكثر من خمس مرات خلال 24 ساعة. وينبغي عادة ألا تتجاوز المدة الكلية التي تُشغل فيها الترددات بمحاولة النداء ذاتها مدة دقيقة واحدة.

تطبق في محطة السفينة الإجراءات التالية:

12.1.2 ينبغي لدى استلام تتابع نداء ما في محطة السفينة عرض الرسالة المستقبلة.

13.1.2 عندما يتضمن تتابع النداء المستقبل إشارة انتهاء التتابع "RQ"، ينبغي تركيب وإرسال تتابع للإشعار بالاستلام.

وينبغي أن يكون معيّن النسق ومعلومات الفئة مماثلة لما يقابلها في تتابع النداء المستقبل.

1.13.1.2 إذا لم تكن محطة السفينة مجهزة للنداء DSC الأوتوماتي فعلى المشغل على متن السفينة أن يوجه إشعاراً بالاستلام إلى المحطة الساحلية بعد فترة 5 ثوان على الأقل و½ 4 دقائق على الأكثر من استقبال تتابع النداء، وذلك باستعمال إجراءات النداء من السفينة إلى المحطة الساحلية المبينة بالتفصيل في الفقرة 2.2. بيد أن من الضروري للتتابع المرسل أن يتضمن إشارة انتهاء التتابع "BQ" بدلاً من إشارة "RQ".

وإذا تعذر إرسال هذا الإشعار بالاستلام في غضون 5 دقائق من استقبال تتابع النداء ينبغي بدلاً من ذلك أن ترسل محطة السفينة إلى المحطة الساحلية تتابعاً لنداء مستعملة إجراءات النداء من السفينة إلى المحطة الساحلية المبينة بالتفصيل في الفقرة 2.2.

2.13.1.2 إذا كانت السفينة مجهزة للنداء DSC الأوتوماتي، ترسل محطة السفينة أوتوماتياً إشعاراً بالاستلام مع إشارة انتهاء التتابع "BQ". وينبغي أن يبدأ إرسال هذا الإشعار خلال فترة 30 ثانية على الموجات الديكامترية (HF) والهكتومترية (MF) أو في غضون 3 ثوان على الموجات المترية (VHF) بعد استقبال تتابع النداء الكامل.

3.13.1.2 إذا كانت السفينة قادرة على الاستجابة للطلب فوراً ينبغي أن يتضمن تتابع الإشعار بالاستلام إشارة للتحكم عن بعد تطابق الإشارة المُستقبلة في تتابع النداء وتشير إلى أن السفينة قادرة على الاستجابة للطلب.

وإذا لم يقترح أي تردد عمل في النداء، ينبغي أن تدرج محطة السفينة اقتراحاً لهذا الغرض في إشعارها باستلام النداء.

4.13.1.2 إذا لم تكن السفينة قادرة على الاستجابة فوراً للطلب ينبغي أن يتضمن تتابع الإشعار بالاستلام إشارة للتحكم عن بعد 104 (غير قادرة على الاستجابة) مع إشارة ثانية للتحكم عن بعد تتضمن معلومات إضافية (انظر التوصية ITU-R M.493).

وعندما تصبح السفينة قادرة في وقت لاحق على قبول الحركة المقدمة، يطلق المشغل على السفينة نداء باتجاه المحطة الساحلية مستعملاً إجراءات النداء من السفينة إلى المحطة الساحلية، المبينة بالتفصيل في الفقرة 2.2.

14.1.2 إذا تم الإشعار باستلام نداء يشير إلى أن السفينة قادرة على الاستجابة للطلب فوراً، وأنشئ الاتصال بين المحطة الساحلية ومحطة السفينة على قناة العمل المتفق عليها، تعتبر إجراءات النداء DSC مكتملة.

15.1.2 وإذا أرسلت محطة السفينة إشعاراً بالاستلام و لم تستقبل المحطة الساحلية هذا الإشعار، فعلى المحطة الأخيرة أن تكرر النداء (طبقاً للفقرة 11.1.2). وينبغي في هذه الحالة أن ترسل محطة السفينة إشعاراً جديداً بالاستلام. وإذا لم تستقبل محطة السفينة نداءً مكرراً، فينبغي أن ترسل إشعاراً بالاستلام أو تتابع نداء، طبقاً للفقرة 1.13.1.2.

2.2 محطة سفينة توجه نداء إلى محطة ساحلية (انظر الملاحظة 1)

يوضح الشكلان 3 و4 الإجراءات المبينة أدناه في مخطط انسيابي وفي مخطط تتابع زمني على التوالي.

وينبغي أيضاً اتباع الإجراءات التالية سواء لإرسال إجابة مؤجلة عن نداء استُقبل من المحطة الساحلية (انظر الفقرة 1.13.1.2) أو للبدء بإرسال الحركة انطلاقاً من محطة السفينة.

الملاحظة 1 – للاطلاع على المزيد من التفاصيل المتعلقة بالإجراءات المنطبقة فقط على الخدمات شبه الأوتوماتية/الأوتوماتية انظر التوصيتين ITU-R M.689 وITU-R M.1082.

1.2.2 تركب السفينة تتابع النداء على النحو التالي:

- يختار المشغل معين النسق،
- يسجل المشغل العنوان،
- تُنتقى الفئة أوتوماتياً،
- التعريف الذاتي بالهوية مُبرمج مسبقاً،
- يختار المشغل معلومة التحكم عن بعد،
- يدرج المشغل (يختار أو يسجل)، عند الاقتضاء معلومات عن تردد العمل، أو يسجل معلومات عن الموقع (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية MF/HF فقط) في جزء التتابع الخاص بالرسالة،
- يسجل المشغل رقم الهاتف المطلوب (فقط في التوصيلات شبه الأوتوماتية/الأوتوماتية)،
- تُنتقى أوتوماتياً إشارة انتهاء التتابع "RQ".

الشكل 3

المخطط الانسيابي لإجراءات تشغيل النداء من السفينة إلى الساحل

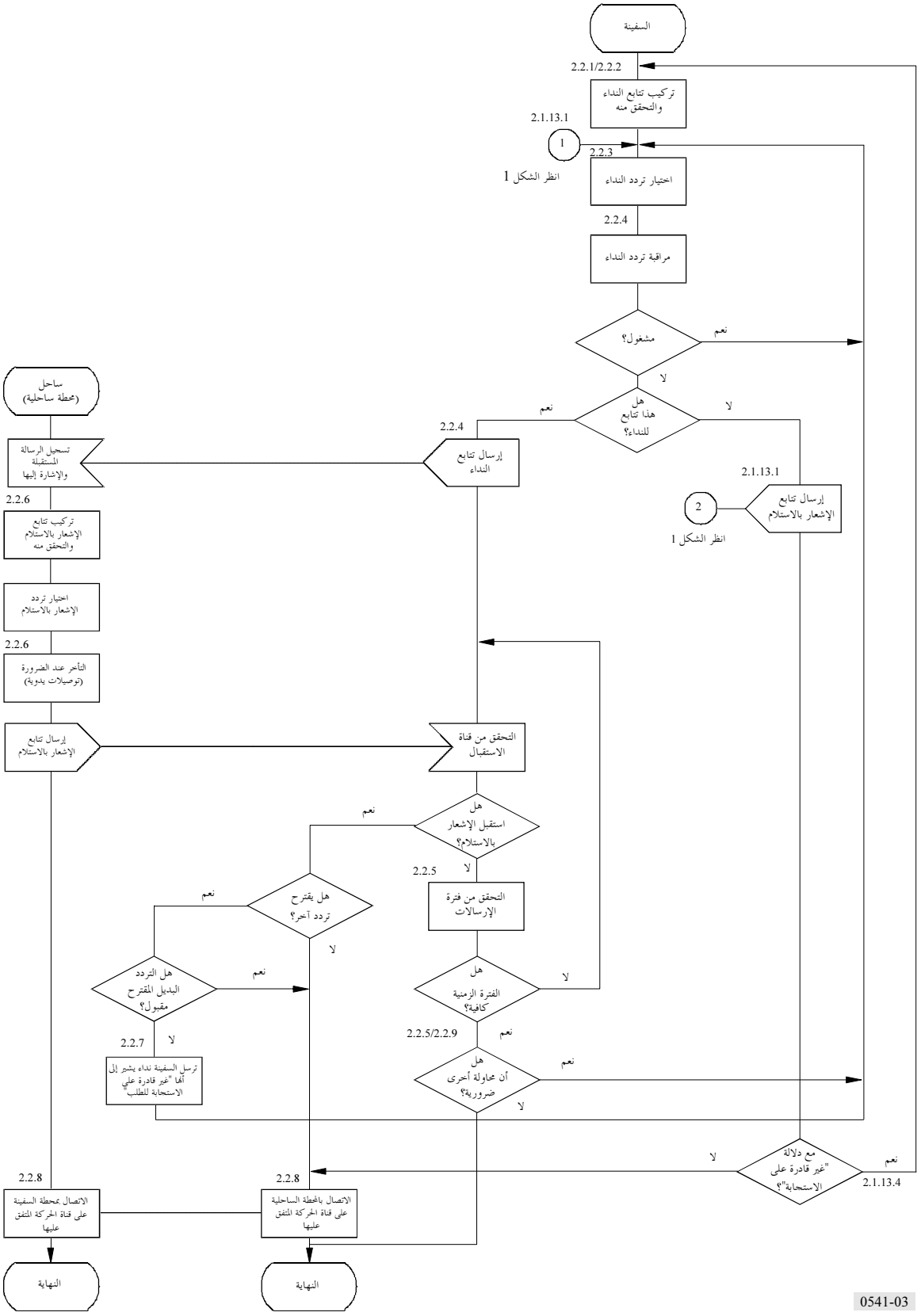

الشكل 4

أمثلة لمخططات توقيت النداء من السفينة إلى الساحل

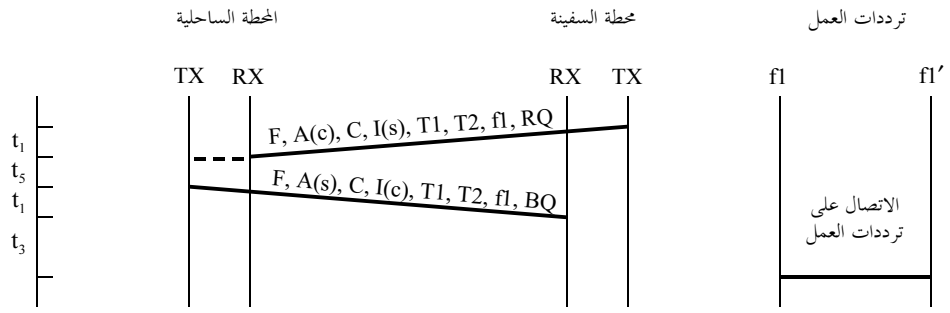

أ) قادر على الاستجابة فوراً

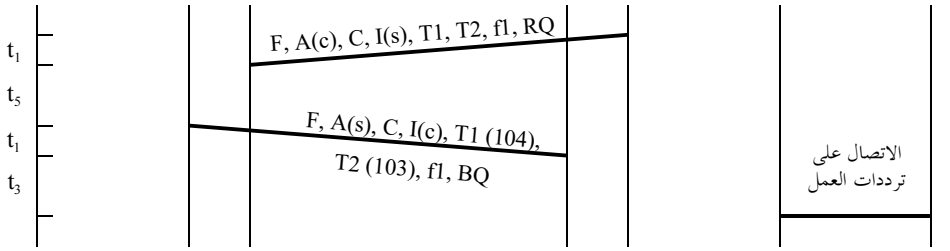

ب) صف الانتظار على تردد العمل

t_1 : زمن الإرسال لتتابع DSC
t_3 : زمن الانتقال من تردد النداء إلى تردد العمل بما فيه، عند الحاجة، الزمن اللازم لتحرير قناة العمل (زمن صف الانتظار)
t_5 : الزمن اللازم للمحطة الساحلية لإعداد الإشعار بالاستلام (انظر الفقرة 6.2.2)
F : معيِّن النسق
A : عنوان المحطة المطلوبة
I : التعريف الذاتي بالمحطة الطالبة } الحرف اللاحق (c) أو (s) يشير إلى محطة ساحلية أو إلى محطة سفينة على التوالي
C : الفئة
T1 : الإشارة الأولى للتحكم عن بعد (104) تشير إلى عدم القدرة على الاستجابة
T2 : الإشارة الثانية للتحكم عن بعد (103) تشير إلى وجود صف انتظار
f1، f1′ : ترددا العمل
BQ، RQ : إشارتا انتهاء التتابع

0541-04

2.2.2 تتحقق السفينة من تتابع النداء.

3.2.2 تختار السفينة تردد النداء الوحيد الأنسب، ويفضل أن يكون ذلك باستعمال قنوات النداء المخصصة للمحطة الساحلية على الصعيد الوطني، ولهذا الغرض ترسل السفينة تتابع نداء وحيداً على التردد المختار.

4.2.2 تبدأ السفينة إرسال التتابع على التردد المختار بعد أن تتحقق، قدر الإمكان، من عدم وجود نداءات جارية على هذا التردد.

الشكل 5

إجراءات التركيب المنطبقة على تتابعي النداء والإشعار بالاستلام

(لنداءات غير نداءات الاستغاثة والسلامة)

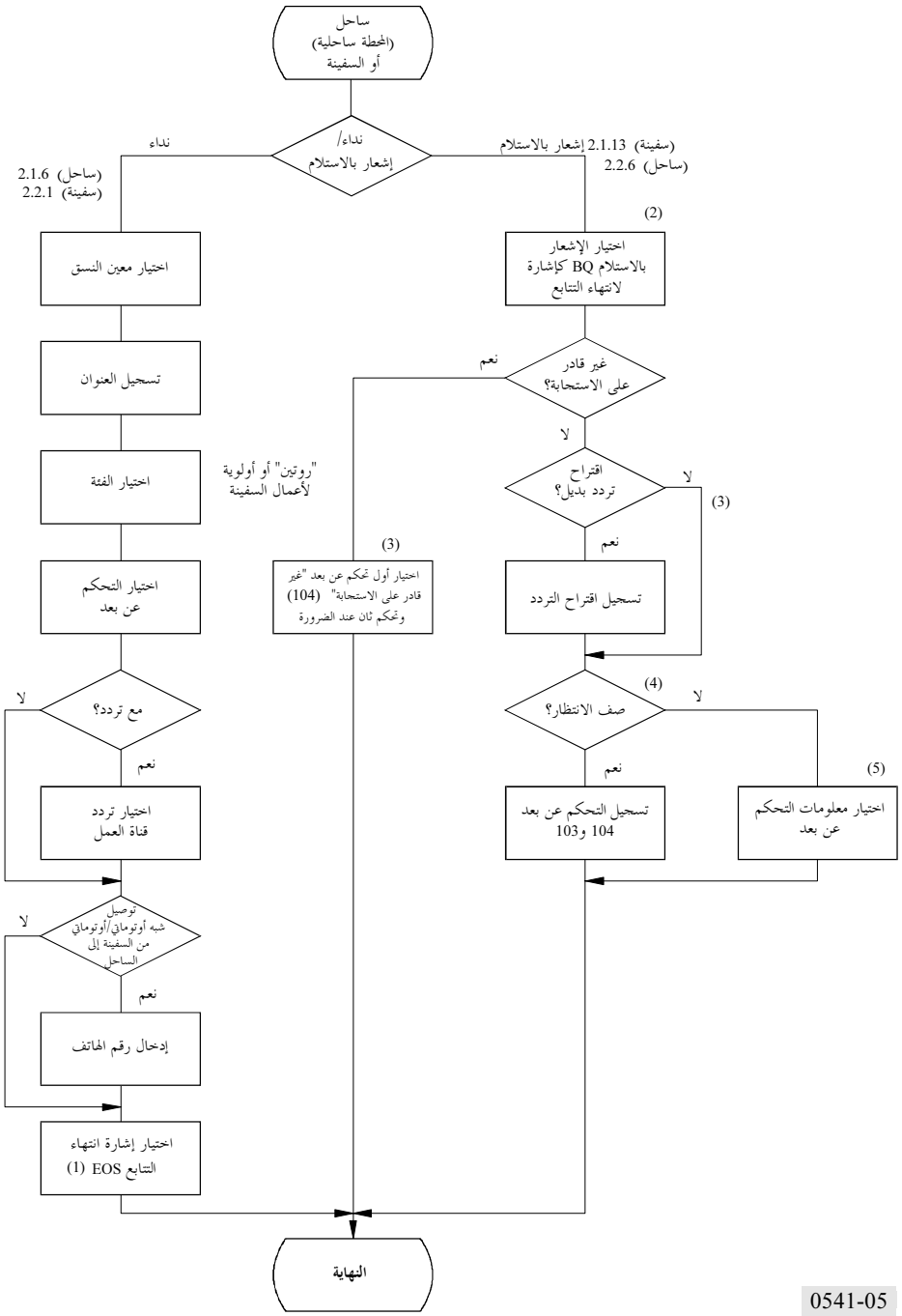

(1) يمكن عادة اختيار الإشعار بالاستلام RQ أوتوماتياً كإشارة انتهاء التتابع في تتابع نداء لمحطة فردية.

(2) يُنقل معيِّن النسق والفئة أوتوماتياً انطلاقاً من النداء المستقبل. ويحول أوتوماتياً التعريف الذاتي بالهوية للتتابع المستقبل إلى الجزء الخاص "بالعنوان" في تتابع الإشعار بالاستلام وذلك باختيار الإشعار بالاستلام BQ.

(3) تُنقل المعلومات عن التردد أوتوماتياً انطلاقاً من النداء المستقبل.

(4) يقتصر هذا الإجراء على المحطات الساحلية.

(5) عندما تكون الاستجابة ممكنة، وليس هنالك من صف انتظار، تحول معلومات التحكم عن بعد أوتوماتياً انطلاقاً من النداء المستقبل.

5.2.2 عندما لا تجيب المحطة الساحلية المطلوبة، ينبغي ألا يكرر عادة تتابع النداء الصادر عن محطة السفينة قبل مرور فترة 5 دقائق على الأقل في حالة الاتصالات اليدوية أو فترة 5 ثوان أو 25 ثانية في حالة الاتصالات شبه الأوتوماتية/الأوتوماتية على الموجات المترية (VHF) أو الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) على التوالي. ويمكن، عند الاقتضاء، أن يتم هذا التكرار على ترددات بديلة. بيد أن من الضروري ألا يتم أي تكرار لاحق باتجاه المحطة الساحلية نفسها قبل مرور فترة 15 دقيقة على الأقل.

6.2.2 ينبغي أن ترسل المحطة الساحلية تتابعاً للإشعار بالاستلام (بعد أن تتحقق، قدر المُستطاع، من عدم وجود نداءات جارية على التردد المختار) بعد فترة قدرها 5 ثوان على الأقل ولكن لا تزيد على ½ 4 دقائق للاتصالات اليدوية، أو في أثناء فترة 3 ثوان للاتصالات شبه الأوتوماتية/الأوتوماتية. ويتضمن التتابع معين النسق وعنوان السفينة والفئة والتعريف الذاتي بهوية المحطة الساحلية، وكذلك:

- إذا كانت المحطة قادرة على الاستجابة فوراً للطلب على تردد العمل المقترح، نفس معلومات التحكم عن بعد ومعلومات التردد الواردة في طلب النداء،
- إذا لم تقترح محطة السفينة أي تردد للعمل، ينبغي عندئذ أن يُدرج في تتابع الإشعار بالاستلام اقتراح بشأن القناة/التردد؛
- إذا كانت المحطة غير قادرة على الاستجابة فوراً للطلب على تردد العمل المقترح، ولكنها قادرة على الاستجابة فوراً على تردد آخر، نفس معلومات التحكم عن بعد الواردة في طلب النداء، ولكن على تردد عمل بديل؛
- إذا كانت المحطة غير قادرة على الاستجابة فوراً لطلب إشارة التحكم عن بعد 104 مع إشارة ثانية للتحكم عن بعد تتضمن معلومات إضافية. وقد تتضمن هذه الإشارة الثانية للتحكم عن بعد معلومات بشأن صف الانتظار في حالة الاتصالات اليدوية فقط.

وينبغي أن تدرج كذلك إشارة انتهاء التتابع "BQ".

7.2.2 إذا اقتُرح، للاتصالات اليدوية، تردد للعمل وفقاً للفقرة 6.2.2 ولكنه غير مقبول لدى محطة السفينة، يتعين حينئذ على هذه المحطة أن ترسل فوراً نداء جديداً تطلب فيه تردداً بديلاً.

8.2.2 إذا تم وصول إشعار بالاستلام، لا ضرورة لمواصلة إرسال تتابع النداء. وتكتمل الإجراءات DSC فور وصول إشعار بالاستلام يشير إلى أن السفينة قادرة على الاستجابة للطلب، وينبغي أن تجري كل من المحطة الساحلية ومحطة السفينة اتصالاتهما على ترددات العمل المتفق عليها دون تبادل المزيد من نداءات DSC.

9.2.2 إذا أرسلت المحطة الساحلية إشعاراً بالاستلام و لم تتلقاه محطة السفينة، ينبغي لهذه الأخيرة أن تكرر النداء طبقاً للفقرة 5.2.2.

3.2 محطة سفينة توجه نداء إلى محطة سفينة

ينبغي أن تكون إجراءات النداء من سفينة إلى سفينة مشابهة للإجراءات الواردة في الفقرة 2.2، حيث تراعي محطة السفينة المستقبلة، حسبما يكون مناسباً، الإجراءات المقدمة من أجل المحطات الساحلية، ما عدا أنه، فيما يتعلق بالفقرة 1.2.2، ينبغي للسفينة الطالبة أن تدرج دائماً معلومة تردد العمل في الرسالة التي هي جزء من تتابع النداء.

الملحـــق 3

إجراءات التشغيل الخاصة باتصالات السفن بواسطة النداء الانتقائي الرقمي (DSC) على الموجات الهكتومترية (MF) والديكامترية (HF) والمترية (VHF)

مقدمة

يرد في الفقرات من 1 إلى 5 أدناه وصف إجراءات الاتصالات بالنداء DSC على الموجات الهكتومترية (MF) والموجات المترية (VHF).

وتكون إجراءات الاتصال بالنداء DSC على الموجات الديكامترية (HF) بصفة عامة هي نفس إجراءات الاتصال على الموجات الهكتومترية (MF) والموجات المترية (VHF). وتصف الفقرة 6 أدناه الشروط الخاصة التي يتعين مراعاتها عند إجراء الاتصالات بالنداء DSC على الموجات الديكامترية (HF).

1 الاستغاثة

1.1 إرسال نداء الاستغاثة بالنداء الانتقائي الرقمي (DSC)

يتعين إرسال نداء استغاثة عندما يرى الربان أن السفينة أو شخصاً في حالة استغاثة وأن الأمر يستدعي تقديم مساعدة فورية.

كما يتعين أن يتضمن نداء الاستغاثة DSC قدر المستطاع آخر موقع معروف للسفينة وساعة تحديده (بالتوقيت العالمي المنسق (UTC)). ويمكن إدراج الموقع والوقت أوتوماتياً بواسطة التجهيزات الملاحية للسفينة أو يمكن إدراجهما يدوياً.

ويرسل نداء الاستغاثة DSC على النحو التالي:

- يولّف المرسل على قناة الاستغاثة بالنداء DSC (2187,5 kHz) على الموجات الهكتومترية (MF) والقناة 70 على الموجات المترية (VHF) (انظر الملاحظة 1)).

الملاحظة 1 – يجب أن تولّف بعض مرسلات المهاتفة الراديوية البحرية العاملة على الموجات الهكتومترية (MF) على تردد أدنى بمقدار 1700 Hz من تردد الاستغاثة 2187,5 kHz، أي 2185,8 kHz، بهدف إرسال نداء الاستغاثة DSC على تردد 2187,5 kHz؛

- إذا كان هناك متسع من الوقت، يتم إدخال المعلومات التالية أو انتقاؤها بواسطة لوحة مفاتيح التجهيزات DSC:
  - طبيعة الاستغاثة،
  - آخر موقع معروف للسفينة (خطا الطول والعرض)،
  - ساعة تحديد الموقع (بالتوقيت العالمي المنسق (UTC))،
  - نمط اتصال الاستغاثة اللاحق (مهاتفة)،

ووفقاً لتعليمات مصنّع تجهيزات النداء DSC؛

- إرسال نداء الاستغاثة DSC؛
- إعداد حركة الاستغاثة اللاحقة وذلك بتوليف المرسل ومستقبل المهاتفة الراديوية على قناة حركة الاستغاثة في النطاق نفسه، أي 2182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، القناة 16 على الموجات المترية (VHF)، بانتظار الإشعار باستلام نداء الاستغاثة DSC.

2.1 التدابير المتبعة عند استلام نداء استغاثة

يجب على السفن التي تستقبل نداء استغاثة DSC من سفينة أخرى ألا تشعر عموماً باستلام نداء الاستغاثة عن طريق النداء الانتقائي الرقمي (DSC) لأن الإشعار باستلام نداء الاستغاثة بالنداء الانتقائي الرقمي يقتصر عادة على المحطات الساحلية (انظر الفقرة 4.3.3 من الملحق 1 والفقرة 4.1.6 من الملحق 3).

وإذا استمرت محطة سفينة في استقبال نداء استغاثة DSC على قناة بالموجات الهكتومترية (MF) أو المترية (VHF)، فينبغي لها ألا ترسل إشعاراً باستلام النداء DSC لإنهاء النداء إلا بعد التشاور مع مركز لتنسيق عمليات الإنقاذ أو محطة ساحلية وعندما يُطلب منها القيام بذلك.

وينبغي أيضاً للسفن التي تستلم نداء الاستغاثة DSC من سفينة أخرى أن تؤجل الإشعار باستلام نداء الاستغاثة بالمهاتفة الراديوية لمهلة قصيرة إذا كانت السفينة في منطقة تغطيها محطة ساحلية أو أكثر، وذلك لإتاحة الوقت أمام المحطة الساحلية لكي ترسل إشعارها باستلام إنذار الاستغاثة DSC أولاً.

وينبغي للسفن التي تستلم نداء استغاثة DSC من سفينة أخرى القيام بما يلي:

- مراقبة استقبال إشعار باستلام نداء استغاثة عبر قناة الاستغاثة (187,5 2 kHz على الموجات الهكتومترية (MF) والقناة 70 على الموجات المترية (VHF))؛
- الإعداد لاستقبال اتصال الاستغاثة اللاحق وذلك بتوليف مستقبل المهاتفة الراديوية على تردد حركة الاستغاثة في النطاق نفسه الذي استقبل فيه إنذار الاستغاثة DSC، أي 2182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، والقناة 16 على الموجات المترية (VHF)؛
- الإشعار باستلام إنذار الاستغاثة بإرسال ما يرد أدناه بالمهاتفة الراديوية على تردد حركة الاستغاثة في النطاق نفسه الذي استقبل فيه نداء الاستغاثة DSC، أي 2182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، والقناة 16 على الموجات المترية (VHF):
  - "MAYDAY"،
  - الهوية المكونة من تسعة أرقام للسفينة المستغيثة، مكررة 3 مرات،
  - "this is"،
  - الهوية المكونة من تسعة أرقام أو الرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للسفينة التي استقبلت النداء مكررة 3 مرات،
  - "RECEIVED MAYDAY".

3.1 حركة الاستغاثة

ينبغي للسفينة المستغيثة، عندما تستلم إشعاراً باستلام نداء الاستغاثة DSC، أن تبدأ حركة الاستغاثة بالمهاتفة الراديوية على تردد حركة الاستغاثة (2182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF) والقناة 16 على الموجات المترية (VHF)) كما يلي:

- "MAYDAY"،
- "this is"،
- الهوية المكونة من تسعة أرقام والرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للسفينة،
- موقع السفينة معبراً عنه بخطي الطول والعرض أو بالإشارة إلى موقع جغرافي معروف،
- طبيعة الاستغاثة والمساعدة المطلوبة،
- أي معلومات أخرى قد تسهل الإنقاذ.

4.1 إرسال نداء ترحيل استغاثة DSC

لا يُسمح بأي حال من الأحوال لأي سفينة تستقبل نداء استغاثة DSC على قنوات الموجات المترية (VHF) أو الهكتومترية (MF) بإرسال نداء ترحيل استغاثة DSC إلى جميع السفن. وإذا لم تكن هناك مراقبة سمعية على القناة المعنية (2 182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF) والقناة 16 على الموجات المترية (VHF))، ينبغي الاتصال بالمحطة الساحلية عن طريق إرسال نداء ترحيل استغاثة DSC فردي.

1.4.1 إرسال نداء ترحيل استغاثة DSC بالنيابة عن جهة أخرى

يتعين على أي سفينة تعلم أن سفينة أخرى في حالة استغاثة أن ترسل نداء ترحيل استغاثة DSC في الحالات التالية:

- عندما تكون السفينة المستغيثة نفسها غير قادرة على إرسال نداء الاستغاثة،
- عندما يرى ربان السفينة أن الأمر يتطلب مساعدة إضافية.

ويُرسل نداء ترحيل الاستغاثة على النحو التالي:

- يولف المرسل على قناة الاستغاثة DSC (2187,5 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، والقناة 70 على الموجات المترية (VHF))،
- يُنتقى نسق نداء ترحيل الاستغاثة على التجهيزات DSC،
- يتم إدخال المعلومات التالية أو انتقاؤها بواسطة لوحة مفاتيح التجهيزات DSC:
  - نداء لجميع السفن على الموجات المترية (VHF). نداء إلى المنطقة الجغرافية (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF)) أو الهوية المكونة من تسعة أرقام للمحطة الساحلية المناسبة،
  - الهوية المكونة من تسعة أرقام للسفينة المستغيثة، إذا كانت معروفة،
  - طبيعة الاستغاثة،
  - آخر موقع للسفينة المستغيثة، إذا كان معروفاً،
  - ساعة تحديد الموقع (بالتوقيت العالمي المنسق (UTC)) (إذا كان معروفاً)،
  - نمط اتصال الاستغاثة اللاحق (مهاتفة)؛
- إرسال نداء ترحيل الاستغاثة DSC؛
- التأهب لحركة استغاثة لاحقة بتوليف مرسل ومستقبل المهاتفة الراديوية على قناة حركة الاستغاثة في النطاق نفسه، أي على التردد 2182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF) والقناة 16 على الموجات المترية (VHF) بانتظار الإشعار باستلام نداء الاستغاثة DSC.

5.1 الإشعار باستلام نداء ترحيل استغاثة DSC مستقبل من محطة ساحلية

بإمكان المحطات الساحلية، إذا استدعى الأمر، بعد استلامها نداء الاستغاثة DSC والإشعار باستلامه، إعادة إرسال المعلومات المستقبلة كنداء ترحيل استغاثة DSC، موجه إلى كل السفن (على الموجات المترية (VHF) فقط) أو إلى كل السفن في منطقة جغرافية معينة (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط) أو إلى سفينة معينة.

ويجب على السفن التي تستقبل نداء ترحيل استغاثة مرسلاً من محطة ساحلية ألا تستخدم النداء DSC للإشعار باستلام النداء بل يتعين أن تشعر باستلامه بالمهاتفة الراديوية على قناة حركة الاستغاثة في النطاق نفسه الذي استقبل فيه نداء الترحيل، أي 2182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، والقناة 16 على الموجات المترية (VHF).

ويتم الإشعار باستلام نداء الاستغاثة بإرسال ما يرد أدناه بالمهاتفة الراديوية على تردد حركة الاستغاثة في النطاق نفسه الذي استقبل فيه نداء ترحيل الاستغاثة DSC:

- "MAYDAY" RELAY،
- الهوية المكونة من تسعة أرقام أو الرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للمحطة الساحلية الطالبة،
- "this is"،
- الهوية المكونة من تسعة أرقام أو الرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للسفينة نفسها،
- "RECEIVED MAYDAY RELAY".

6.1 الإشعار باستلام نداء ترحيل استغاثة DSC مستقبل من سفينة أخرى

يجب على السفن التي تستلم نداء ترحيل استغاثة من سفينة أخرى اتباع نفس إجراءات الإشعار باستلام نداء الاستغاثة، أي الإجراءات المبينة في الفقرة 1.2 أعلاه.

7.1 إلغاء نداء استغاثة يرسل سهواً

على المحطة التي ترسل نداء استغاثة سهواً أن تلغي نداء الاستغاثة هذا باتباع الإجراءات التالية:

1.7.1 المسارعة إلى إلغاء نداء الاستغاثة شفهياً بالمهاتفة عبر قناة حركة الاستغاثة المرتبطة بكل قناة DSC يرسل عليها "نداء الاستغاثة".

2.7.1 الإنصات إلى قناة حركة الاستغاثة بالمهاتفة والمرتبطة بالقناة DSC التي أرسلت الاستغاثة عليها، والاستجابة لأي اتصالات متعلقة بنداء الاستغاثة هذا حسبما يكون ملائماً.

2 الطوارئ

1.2 إرسال رسائل الطوارئ

يتم إرسال رسائل الطوارئ على مرحلتين:

- الإعلان عن رسالة الطوارئ،
- إرسال رسالة الطوارئ.

يتم الإعلان بإرسال نداء طوارئ DSC على قناة نداء الاستغاثة DSC (2187,5 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، والقناة 70 على الموجات المترية (VHF)).

ترسل رسالة الطوارئ على قناة حركة الاستغاثة (2182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، والقناة 16 على الموجات المترية (VHF)).

يمكن توجيه نداء طوارئ DSC إلى جميع المحطات على الموجات المترية (VHF)، أو إلى منطقة جغرافية معينة على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF)، أو إلى محطة معينة. ويجب أن يتضمن نداء الطوارئ DSC التردد الذي سترسل عليه رسالة الطوارئ.

لذا يتم إرسال رسالة الطوارئ على النحو التالي:

الإعلان:

- يولف المستقبل على قناة نداء الاستغاثة DSC (2187,5 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، والقناة 70 على الموجات المترية (VHF))؛
- يُنتقى نسق النداء المناسب على التجهيزات DSC (جميع السفن (على الموجات المترية (VHF) فقط) أو إلى منطقة جغرافية معينة (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط) أو نداء فردي)؛
- يتم إدخال المعلومات التالية أو انتقاؤها بواسطة لوحة مفاتيح التجهيزات DSC:
  - منطقة معينة أو الهوية المكونة من تسعة أرقام للمحطة المعينة، عند الاقتضاء،
  - فئة النداء (طوارئ)،
  - التردد أو القناة التي ترسل رسالة الطوارئ عليها،
  - نمط الاتصال الذي سيتم بواسطته إرسال رسالة الطوارئ (المهاتفة الراديوية)،

  وفقاً لتعليمات مصنّع تجهيزات DSC؛
- إرسال نداء الطوارئ DSC.

إرسال رسالة الطوارئ:

- يولف المرسل على التردد أو على القناة المشار إلى أي منهما في نداء الطوارئ DSC،
- ترسل رسالة الطوارئ على النحو التالي:
  - "PAN PAN"، مكرراً 3 مرات،
  - "ALL STATIONS" أو المحطة المطلوبة، مكرراً 3 مرات،
  - "this is"،
  - الهوية المكونة من تسعة أرقام والرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للسفينة نفسها،
  - نص رسالة الطوارئ.

2.2 استقبال رسالة طوارئ

يجب على السفن التي تستقبل نداء طوارئ DSC يعلن عن رسالة طوارئ موجهة إلى أكثر من سفينة **ألا** تشعر باستلام نداء DSC، بل أن تولف مستقبل المهاتفة الراديوية الخاص بها على التردد المشار إليه في النداء وأن تستمع إلى رسالة الطوارئ.

3 السلامة

1.3 إرسال رسائل السلامة

يتم إرسال رسائل السلامة على مرحلتين:

- الإعلان عن رسالة السلامة،
- إرسال رسالة السلامة.

يتم الإعلان بإرسال نداء سلامة DSC على قناة نداء الاستغاثة DSC (2187,5 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، القناة 70 على الموجات المترية (VHF)).

ترسل رسالة السلامة عادة على قناة حركة الاستغاثة والسلامة في نفس نطاق إرسال النداء DSC، أي 2182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF) والقناة 16 على الموجات المترية (VHF).

يمكن توجيه نداء السلامة DSC إلى جميع السفن (على الموجات المترية (VHF) فقط)، أو إلى السفن الموجودة في منطقة جغرافية معينة (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط)، أو إلى محطة معينة.

يتعين إدراج التردد الذي سترسل عليه رسالة السلامة في النداء DSC.

وعليه، ترسل رسالة السلامة على النحو التالي:

الإعلان:

- يولف المرسل على قناة نداء الاستغاثة DSC (2187,5 kHz على الموجات الهكتومترية (MF) والقناة 70 على الموجات المترية (VHF))؛
- ينتقي نسق الاتصال المناسب على تجهيزات DSC (نداء موجه لجميع السفن (على الموجات المترية (VHF) فقط) أو إلى منطقة جغرافية معينة (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط) أو نداء فردي)؛
- يتم إدخال المعلومات التالية أو انتقاؤها بواسطة لوحة مفاتيح التجهيزات DSC:
  - المنطقة المحددة أو الهوية المكونة من تسعة أرقام للمحطة المعنية، عند الاقتضاء،
  - فئة النداء (سلامة)،
  - تردد أو قناة إرسال رسالة السلامة،
  - نمط اتصال رسالة السلامة (مهاتفة راديوية)،

  وفقاً لتعليمات مصنع التجهيزات DSC؛
- إرسال نداء السلامة DSC.

إرسال رسالة السلامة:

- يولف المرسل على التردد أو القناة المشار إلى أي منهما في نداء السلامة DSC؛
- ترسل رسالة السلامة على النحو التالي:
  - "SECURITE"، مكرراً 3 مرات،
  - "ALL STATIONS" أو المحطة المطلوبة، مكرراً 3 مرات،
  - "this is"،
  - الهوية المكونة من تسعة أرقام والرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للسفينة نفسها،
  - نص رسالة السلامة.

2.3 استقبال رسالة السلامة

يجب على السفن التي تستقبل نداء سلامة DSC يعلن عن رسالة سلامة موجهة إلى أكثر من محطة، **ألا** تشعر باستلام نداء السلامة DSC، بل أن تولف مستقبل المهاتفة الراديوية على التردد المشار إليه في النداء وأن تستمع إلى رسالة السلامة.

4 المراسلات العمومية

1.4 قنوات DSC للمراسلات العمومية

1.1.4 الموجات المترية (VHF)

تستعمل القناة 70 للنداء DSC على الموجات المترية (VHF) لأغراض النداء DSC للاستغاثة أو للسلامة بالإضافة إلى المراسلات العمومية للنداء DSC.

2.1.4 الموجات الهكتومترية (MF)

تستخدم للنداء الانتقائي الرقمي على الموجات الهكتومترية (MF) للمراسلات العمومية قنوات نداء DSC دولية ووطنية منفصلة عن قناة نداء الاستغاثة والسلامة DSC على التردد 2 187,5 kHz.

ينبغي للسفن التي تتصل بمحطة ساحلية بالنداء DSC على الموجات الهكتومترية (MF) للمراسلات العمومية أن تستخدم تفضيلاً قناة النداء DSC الوطنية للمحطة الساحلية.

يمكن لقناة النداء DSC الدولية المخصصة للمراسلات العمومية أن تُستعمل كقاعدة عامة بين السفن والمحطات الساحلية من جنسيات مختلفة. ويكون تردد إرسال السفن 2 189,5 kHz، أما تردد استقبالها فيكون 2 177 kHz.

يستعمل التردد 2177 kHz كذلك في النداء الانتقائي الرقمي بين السفن للاتصالات العامة.

2.4 إرسال نداء DSC مخصص للمراسلات العمومية إلى محطة ساحلية أو إلى سفينة أخرى

يرسل نداء DSC مخصص للمراسلات العمومية إلى محطة ساحلية أو إلى سفينة أخرى على النحو التالي:

- يولف المرسل على قناة النداء DSC المناسبة؛
- ينتقى نسق النداء لمحطة معينة على تجهيزات DSC؛
- يتم إدخال ما يلي أو انتقاؤه على لوحة مفاتيح التجهيزات DSC:
  - الهوية المكونة من 9 أرقام للمحطة المطلوب مناداتها،
  - فئة النداء (روتيني)،
  - نمط الاتصال اللاحق (مهاتفة راديوية عادة)،
  - قناة العمل المقترحة عند نداء سفينة أخرى. ويجب **ألا** يدرج اقتراح قناة عمل في النداءات الموجهة إلى محطة ساحلية، لأن المحطة الساحلية تشير في إشعارها بالاستلام DSC إلى إحدى قنوات العمل الشاغرة،

  وفقاً لتعليمات مصنّع التجهيزات DSC؛
- يرسل نداء DSC.

3.4 تكرار النداء

يمكن تكرار نداء DSC للمراسلات العمومية على نفس القناة DSC أو على قناة DSC أخرى إذا لم يتم استقبال الإشعار بالاستلام في غضون 5 دقائق.

وينبغي تأخير محاولات النداءات التالية لمدة 15 دقيقة على الأقل، إذا لم يكن الإشعار بالاستلام قد استقبل بعد.

4.4 الإشعار باستلام نداء والتحضير لاستقبال الحركة

عند استقبال نداء DSC من محطة ساحلية أو من سفينة أخرى، يرسل الإشعار بالاستلام DSC على النحو التالي:

- يولف المرسل على تردد إرسال القناة DSC التي استقبل عليها النداء،
- ينتقى نسق الإشعار بالاستلام على التجهيزات DSC،
- يرسل إشعار بالاستلام يشير إلى ما إذا كانت السفينة تستطيع الاتصال وفقاً لما اقترح في النداء (نمط الاتصال وتردد العمل)،
- إذا كان الاتصال ممكناً وفقاً لما أشير إليه، يولف كل من المرسل ومستقبل المهاتفة الراديوية على قناة العمل المشار إليها ويستعد لاستقبال الحركة.

5.4 استقبال الإشعار بالاستلام والإجراءات الأخرى

عند استقبال إشعار بالاستلام يشير إلى أن المحطة المطلوبة تستطيع استقبال الحركة، يتم الاستعداد لإرسال الحركة كما يلي:

- يولف المرسل والمستقبل على قناة العمل المشار إليها؛
- يبدأ الاتصال على قناة العمل كما يلي:
  - الهوية المكونة من 9 أرقام أو الرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للمحطة المطلوبة،
  - "this is"،
  - الهوية المكونة من 9 أرقام أو الرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للسفينة نفسها.

ويتعين عادة على السفينة أن تتصل بعد ذلك بقليل إذا أشارت المحطة الساحلية في إشعارها بالاستلام إلى عدم استطاعتها استقبال الحركة فوراً.

وإذا استقبلت السفينة إشعاراً بالاستلام، استجابة لنداء سفينة أخرى، يفيد بأن هذه السفينة الأخرى غير قادرة على استقبال الحركة فوراً، يتعين على السفينة المطلوبة عادة إرسال نداء إلى السفينة الطالبة حينما تكون قادرة على استقبال الحركة.

5 اختبار التجهيزات المستعملة للاستغاثة والسلامة

يتعين تحاشي الاختبار على تردد النداء DSC المخصص حصراً للاستغاثة والسلامة (2187,5 kHz) بقدر المستطاع وذلك باستخدام أساليب أخرى.

ينبغي أن ترسل محطة السفينة نداءات الاختبار وأن تشعر المحطة المطلوبة باستلامها. وليس هنالك عادة أي اتصال لاحق بين المحطتين المعنيتين.

يرسل نداء اختبار على الموجات المترية (VHF) والموجات الهكتومترية (MF) إلى محطة معينة على النحو التالي:

- يولف المرسل على تردد نداء الاستغاثة والسلامة DSC (أي القناة 70 والتردد 2187,5 kHz)،
- يتم إدخال أو اختيار نسق نداء الاختبار على التجهيزات DSC وفقاً لتعليمات مصنّع التجهيزات DSC،
- يتم إدخال الهوية المكونة من 9 أرقام للمحطة الساحلية المطلوبة،
- يرسل النداء DSC بعد التأكد بقدر المستطاع من عدم وجود نداءات جارية على التردد،
- ينتظر الإشعار بالاستلام.

6 الشروط والإجراءات الخاصة لاتصالات DSC على الموجات الديكامترية (HF)

اعتبارات عامة

إجراءات الاتصالات DSC على الموجات الديكامترية (HF) هي نفس إجراءات الاتصالات DSC على الموجات الهكتومترية (MF)/الموجات المترية (VHF)، مع بعض الإضافات المبينة في الفقرات من 1.6 إلى 3.6 الواردة أدناه.

ويتعين إيلاء المراعاة الواجبة للشروط الخاصة الواردة في الفقرات من 1.6 إلى 3.6 عند إجراء اتصالات DSC على الموجات الديكامترية (HF).

1.6 الاستغاثة

1.1.6 إرسال نداء استغاثة DSC

ينبغي أن يرسل نداء الاستغاثة DSC إلى المحطات الساحلية – على الموجات الديكامترية (HF) في المنطقتين البحريتين A3 وA4 مثلاً – وعلى الموجات الهكتومترية (MF) و/أو المترية (VHF) إلى السفن الأخرى في الجوار.

وينبغي أن يتضمن نداء الاستغاثة DSC بقدر المستطاع آخر موقع معروف للسفينة وساعة تحديد الموقع (بالتوقيت العالمي المنسق (UTC)). وإذا لم تدرج الساعة والموقع أوتوماتياً بواسطة التجهيزات الملاحية للسفينة فيجب إدراجهما يدوياً.

نداء الاستغاثة من السفينة إلى الشاطئ

اختيار نطاق الموجات الديكامترية (HF)

ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار خصائص انتشار الموجات الراديوية الديكامترية (HF) بالنسبة إلى الفصل الجاري والساعة من اليوم عند اختيار نطاقات الموجات الديكامترية (HF) لإرسال نداء استغاثة DSC.

يمكن كقاعدة عامة أن تكون قناة الاستغاثة DSC في النطاق البحري 8 MHz (8414,5 kHz) اختيار أول مناسب في كثير من الأحوال.

إن إرسال نداء الاستغاثة DSC في عدة نطاقات من الموجات الديكامترية (HF) يزيد عادة من احتمال استقبال المحطات الساحلية للنداء.

يمكن إرسال نداء الاستغاثة DSC على عدد من نطاقات الموجات الديكامترية (HF) باتباع طريقتين مختلفتين:

أ) إما بإرسال نداء الاستغاثة DSC على أحد نطاقات الموجات الديكامترية (HF) ثم الانتظار بضع دقائق لاستقبال إشعار استلام من محطة ساحلية؛

وإذا لم يتم استلام أي إشعار خلال 3 دقائق، يكرر الإجراء بإرسال نداء الاستغاثة DSC على نطاق موجات ديكامترية (HF) مناسب آخر؛

ب) أو بإرسال نداء الاستغاثة DSC على عدد من نطاقات الموجات الديكامترية (HF) دون فاصل زمني أو بفواصل زمنية قصيرة جداً بين النداءات، ودون انتظار الإشعار بالاستلام بين النداءات.

يوصى باتباع الإجراء أ) في جميع الحالات حينما يتيح الوقت ذلك؛ لأن ذلك يسهل اختيار نطاق الموجات الديكامترية (HF) المناسب لبدء الاتصال اللاحق مع المحطة الساحلية على قناة حركة الاستغاثة المقابلة.

إرسال نداء الاستغاثة DSC (انظر الملاحظة 1):

– يولف المرسل على قناة الاستغاثة المختارة DSC على الموجات الديكامترية (HF) (4207,5، 6312، 8414,5، 12577، 16804,5 kHz) (انظر الملاحظة 2)؛

– تتّبع التعليمات لإدخال المعلومات المناسبة أو لانتقائها على لوحة مفاتيح التجهيزات DSC وفقاً للوصف الوارد في الفقرة 1.1؛

– يرسل نداء الاستغاثة DSC.

الملاحظة 1 – يتعين عادة توجيه نداء الاستغاثة من سفينة إلى سفينة على الموجات الهكتومترية (MF) و/أو الموجات المترية (VHF) باستخدام إجراءات إرسال نداء الاستغاثة DSC على الموجات الهكتومترية (MF)/الموجات المترية (VHF) الموصوفة في الفقرة 1.1.

الملاحظة 2 – تولف بعض المرسلات البحرية على الموجات الديكامترية (HF) على تردد أدنى من ترددات النداء DSC المذكورة أعلاه بمقدار 1700 Hz وذلك لإرسال نداء الاستغاثة DSC على التردد الصحيح.

ويمكن في بعض الحالات الخاصة، في المناطق الاستوائية على سبيل المثال، أن يكون إرسال نداء الاستغاثة DSC على الموجات الديكامترية (HF) مفيداً لنداء من سفينة إلى سفينة بالإضافة إلى استعماله للنداء من السفينة إلى الشاطئ.

2.1.6 الإعداد لحركة الاستغاثة اللاحقة

يتم الإعداد لحركة الاستغاثة اللاحقة، بعد إرسال نداء الاستغاثة DSC على قنوات الاستغاثة DSC المناسبة (الديكامترية (HF) و/أو الهكتومترية (MF) و/أو المترية (VHF))، بتوليف جهاز (أجهزة) الاتصال الراديوي (الموجات الديكامترية (HF) و/أو الهكتومترية (MF) و/أو المترية (VHF) حسب الحالة) على قناة (قنوات) حركة الاستغاثة المقابلة.

ينبغي استعمال تردد حركة استغاثة مقابل بمقدار 8 291 kHz عند إرسال محاولات نداء بعدة ترددات.

إذا كانت الطريقة ب) الموصوفة في الفقرة 1.1.6 أعلاه قد استعملت لإرسال نداء الاستغاثة DSC على عدد من نطاقات الموجات الديكامترية (HF)، يتعين:

– أن يؤخذ في الاعتبار في أي نطاق (نطاقات) للموجات الديكامترية (HF) استقبل عليه (عليها) الإشعار بالاستلام من محطة ساحلية؛

– إذا كانت إشعارات الاستلام قد استقبلت على أكثر من نطاق للموجات الديكامترية (HF)، يبدأ إرسال حركة الاستغاثة على أحد هذه النطاقات أما إذا لم تستقبل أي إجابة من محطة ساحلية فينبغي عندئذٍ استعمال النطاقات الأخرى تباعاً.

وفيما يلي ترددات حركة الاستغاثة (انظر الجدول 15-1 من التذييل 15 للوائح الراديو):

الموجات الديكامترية (HF) (kHz):

المهاتفة	4125	6215	8291	12290	16420
التلكس	4177,5	6268	8376,5	12520	16695

الموجات الهكتومترية (MF) (kHz):

المهاتفة	2182
التلكس	2174.5

الموجات المترية (VHF): القناة 16 (156,800 MHz).

3.1.6 حركة الاستغاثة

تستخدم الإجراءات الموصوفة في الفقرة 3.1 حينما تتم حركة الاستغاثة على الموجات الهكتومترية (MF)/الديكامترية (HF) *بالمهاتفة الراديوية*.

ويجب أن تستخدم الإجراءات التالية حينما تتم حركة الاستغاثة على الموجات الهكتومترية (MF)/الديكامترية (HF) *بالتلكس الراديوي*:

– يستخدم أسلوب التصحيح الأمامي للأخطاء (FEC)؛

– ويسبق جميع الرسائل ما يلي:

– الضغط على مفتاح ENTER مرة واحدة على الأقل،

- تغيير السطر،
- قلب الحروف مرة واحدة،
- إشارة الاستغاثة MAYDAY؛
- ينبغي أن تبدأ السفينة المستغيثة حركة تلكس الاستغاثة على قناة حركة تلكس الاستغاثة المناسبة كما يلي:
  - الضغط على مفتاح ENTER، تغيير السطر، قلب الحروف،
  - إشارة الاستغاثة "MAYDAY"،
  - "this is"،
  - الهوية المكونة من 9 أرقام والرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للسفينة،
  - موقع السفينة إذا لم يذكر في نداء الاستغاثة DSC،
  - طبيعة الاستغاثة،
  - أي معلومة أخرى قد تسهل الإنقاذ.

4.1.6 الإجراءات المتبعة عند استقبال نداء استغاثة DSC على الموجات الديكامترية (HF) من سفينة أخرى

يجب على السفن التي تستقبل نداء استغاثة DSC على الموجات الديكامترية (HF) من سفينة أخرى **ألا** تشعر باستلام النداء، بل ينبغي أن تقوم بما يلي:

- الانتظار لاستقبال إشعار باستلام استغاثة DSC من محطة ساحلية.
- القيام بما يلي أثناء انتظار استقبال إشعار باستلام استغاثة DSC من محطة ساحلية:

الاستعداد لاستقبال اتصال الاستغاثة اللاحق وذلك بتوليف جهاز الاتصال الراديوي (المرسل والمستقبل) على الموجات الديكامترية (HF) على قناة حركة الاستغاثة المعنية في نفس نطاق الموجات الديكامترية (HF) الذي استقبلت عليه نداء الاستغاثة DSC، مع مراعاة الشروط التالية:

- توليف جهاز الاتصال الراديوي بالموجات الديكامترية (HF) على قناة حركة الاستغاثة بالمهاتفة الراديوية في نطاق الموجات الديكامترية (HF) المعنية إذا كان قد أشير إلى أسلوب المهاتفة الراديوية في الإنذار DSC؛
- أما إذا كان قد أشير إلى أسلوب التلكس في الإنذار DSC، فينبغي توليف جهاز الاتصال الراديوي بالموجات الديكامترية (HF) على قناة حركة الاستغاثة بالتلكس الراديوي في نطاق الموجات الديكامترية (HF) المعني. وعلى السفن التي يكون باستطاعتها ذلك أن تقوم أيضاً بمراقبة قناة الاستغاثة بالمهاتفة الراديوية المقابلة؛
- وإذا استقبل نداء الاستغاثة DSC على أكثر من نطاق بالموجات الديكامترية (HF)، ينبغي توليف جهاز الاتصال الراديوي على قناة حركة الاستغاثة المناسبة في نطاق الموجات الديكامترية (HF) الأفضل في ظروف هذه الحالة. وإذا أمكن استقبال نداء الاستغاثة DSC على نطاق 8 MHz، فإن هذا النطاق قد يكون في كثير من الحالات الاختيار الأول المناسب؛
- وإذا لم تستقبل أي حركة استغاثة على قناة الموجات الديكامترية (HF) خلال فترة تتراوح بين دقيقة واحدة إلى دقيقتين، يولف جهاز الاتصال الراديوي بالموجات الديكامترية (HF) على قناة حركة الاستغاثة المناسبة في نطاق موجات ديكامترية (HF) آخر يرتأى أنه مناسب في هذه الحالة؛
- وإذا لم يصل أي إشعار باستلام الاستغاثة DSC من محطة ساحلية في غضون 5 دقائق، و لم يلاحظ أي اتصال استغاثة يجري بين أي محطة ساحلية والسفينة المستغيثة، يتعين القيام بما يلي:
  - يبلغ مركز تنسيق عمليات الإنقاذ بواسطة وسائل الاتصالات الراديوية المناسبة.

– ويرسل نداء ترحيل استغاثة DSC.

5.1.6 إرسال نداء ترحيل استغاثة DSC

إذا رئي أن من المناسب إرسال نداء ترحيل استغاثة DSC، فيتعين القيام بما يلي:

– ينبغي استهلال نداءات ترحيل الاستغاثة DSC يدوياً على الموجات الديكامترية (HF)؛

– يولف المرسل (المرسلات) على قناة الاستغاثة DSC المناسبة، طبقاً للإجراءات الموصوفة في الفقرة 1.1.6 أعلاه (سوى أن النداء يُرسل يدوياً كنداء وحيد على تردد وحيد)؛

– تتبع تعليمات إدخال أو انتقاء نسق النداء والمعلومات ذات الصلة باستعمال لوحة مفاتيح تجهيزات النداء DSC حسبما جاء في الفقرة 4.1؛

– يرسل نداء ترحيل الاستغاثة DSC.

6.1.6 الإشعار باستلام نداء ترحيل الاستغاثة DSC على الموجات الديكامترية (HF) المستقبل من محطة ساحلية

ينبغي للسفن التي تستقبل نداء ترحيل استغاثة DSC من محطة ساحلية على الموجات الديكامترية (HF)، موجهاً إلى جميع السفن في منطقة معينة، **ألا** تشعر باستلام نداء ترحيل الاستغاثة DSC، بل *بالمهاتفة الراديوية* على قناة حركة الاستغاثة بالمهاتفة في ذات النطاق (النطاقات) التي يستقبل فيها نداء ترحيل الاستغاثة DSC.

2.6 الطوارئ

ينبغي عادة إرسال رسائل الطوارئ على الموجات الديكامترية (HF) كالتالي:

– إما إلى كل السفن في منطقة جغرافية معينة،

– أو إلى محطة ساحلية معينة.

ويعلن عن رسالة الطوارئ بإرسال نداء DSC من فئة طوارئ على قناة الاستغاثة DSC المناسبة.

ويتم إرسال رسالة الطوارئ بالذات على الموجات الديكامترية (HF) بالمهاتفة الراديوية أو بالتلكس الراديوي على قناة حركة الاستغاثة المناسبة في النطاق نفسه الذي أرسل فيه إعلان DSC.

1.2.6 إرسال إعلان DSC عن رسالة طوارئ على الموجات الديكامترية (HF)

– يتم اختيار نطاق الموجات الديكامترية (HF) الذي يُرى أنه الأنسب، وتؤخذ في الاعتبار خصائص انتشار الموجات الراديوية الديكامترية (HF) بالنسبة إلى الفصل الجاري والساعة من اليوم؛ ويمكن أن يكون النطاق 8 MHz في كثير من الحالات هو أول خيار مناسب؛

– يولف مرسل الموجات الديكامترية (HF) على قناة الاستغاثة DSC في نطاق الموجات الديكامترية (MF) المختار؛

– يتم إدخال نسق النداء أو انتقاؤه إما للنداء في منطقة جغرافية معينة أو للنداء الفردي على تجهيزات DSC حسب الاقتضاء؛

– في حالة نداء المنطقة تدخل بلوحة المفاتيح مواصفات المنطقة الجغرافية المعنية؛

– تتبع التعليمات لإدخال المعلومات المناسبة أو لانتقائها بلوحة المفاتيح على تجهيزات DSC وفقاً للوصف الوارد في الفقرة 1.2، بما في ذلك نمط الاتصال الذي سترسل به رسالة الطوارئ (مهاتفة راديوية أو تلكس راديوي)؛

– يرسل النداء DSC؛

– إذا كان النداء DSC موجهاً إلى محطة ساحلية معينة، ينتظر إشعار من المحطة الساحلية باستلام النداء DSC. وإذا لم يستلم الإشعار خلال بضع دقائق، يكرر النداء DSC على تردد موجات ديكامترية (HF) آخر يعتبر مناسباً.

2.2.6 إرسال رسالة الطوارئ والإجراءات اللاحقة

- يولف مرسل الموجات الديكامترية (HF) على قناة حركة الاستغاثة (مهاتفة أو تلكس) المشار إليها في الإعلان DSC؛
- إذا كانت رسالة الطوارئ سترسل *بالمهاتفة الراديوية* يتبع الإجراء الموصوف الفقرة 1.2؛
- إذا كانت رسالة الطوارئ سترسل *بالتلكس الراديوي* يتبع الإجراء التالي:
  - يستخدم أسلوب تصحيح الأخطاء الأمامي (FEC) إلا إذا كانت الرسالة موجهة إلى محطة واحدة رقم هوية تلكسها الراديوي معروف؛
  - تبدأ رسالة التلكس بما يلي:
    - الضغط على مفتاح ENTER مرة واحدة على الأقل، وتغيير السطر، وقلب الحروف مرة واحدة،
    - إشارة الطوارئ "PAN PAN"،
    - "this is"،
    - هوية السفينة المكونة من 9 أرقام والرمز الدليلي للنداء أو أي تعرف هوية آخر للسفينة،
    - نص رسالة الطوارئ.

يمكن تكرار إعلان وإرسال رسائل الطوارئ الموجهة إلى جميع السفن المجهزة بتجهيزات عاملة بالموجات الديكامترية (HF) ضمن منطقة معينة على عدد من نطاقات الموجات الديكامترية (HF) وفقاً لما يعتبر مناسباً للحالة الراهنة.

3.6 السلامة

تكون إجراءات إرسال إعلان السلامة DSC وإرسال رسالة السلامة نفس إجراءات رسائل الطوارئ الموصوفة في الفقرة 2.6، *باستثناء* ما يلي:

- في الإعلان DSC تستخدم الفئة SAFETY،
- في رسالة السلامة تستخدم إشارة السلامة "SECURITE" بدلاً من إشارة الطوارئ "PAN PAN".

الملحـــق 4

إجراءات التشغيل الخاصة بالمحطات الساحلية لاتصالات DSC على الموجات الهكتومترية (MF) والديكامترية (HF) والمترية (VHF)

مقدمة

تصف الفقرات من 1 إلى 5 أدناه إجراءات الاتصالات DSC على الموجات الهكتومترية (MF) والمترية (VHF).

أما إجراءات الاتصالات DSC على الموجات الديكامترية (HF) فهي بصفة عامة نفس إجراءات الموجات الهكتومترية (MF) والمترية (VHF). وتصف الفقرة 6 أدناه بعض الشروط الخاصة التي يتعين مراعاتها عند إجراء اتصالات DSC على الموجات الديكامترية (HF).

1 الاستغاثة (انظر الملاحظة 1)

1.1 استقبال نداء استغاثة DSC

يشير إرسال نداء استغاثة إلى أن وحدة متنقلة (سفينة أو طائرة أو مركبة أخرى) أو شخصاً في حالة استغاثة وبحاجة إلى مساعدة فورية. ونداء الاستغاثة نداء انتقائي رقمي يستخدم نسق نداء استغاثة.

يجب على المحطات الساحلية التي تستلم نداء استغاثة أن تكفل تسييره بأسرع ما يمكن إلى أحد مراكز تنسيق عمليات الإنقاذ (RCC). ويجب أن تشعر المحطة الساحلية المعنية باستلام نداء الاستغاثة بأسرع ما يمكن.

الملاحظة 1 – تفترض هذه الإجراءات أن المركز RCC يقع بعيداً عن المحطة الساحلية DSC، وحينما لا يكون الأمر كذلك، ينبغي إدخال التعديلات الملائمة محلياً.

2.1 الإشعار باستلام نداء استغاثة DSC

ينبغي أن ترسل المحطة الساحلية إشعار الاستلام على تردد نداء الاستغاثة الذي استقبل عليه النداء وينبغي أن توجهه إلى كل السفن. ويتعين أن يتضمن الإشعار بالاستلام تعرف هوية السفينة التي يجري الإشعار باستلام نداء استغاثتها.

يرسل الإشعار باستلام نداء الاستغاثة DSC على النحو التالي:

- يُستعمل مرسل مولف على التردد الذي استقبل عليه نداء الاستغاثة؛
- يتم إدخال ما يرد أدناه أو انتقاؤه على لوحة مفاتيح التجهيزات DSC وفقاً لتعليمات مصنّع هذه التجهيزات، (انظر الملاحظة 1):
  - الإشعار باستلام نداء الاستغاثة،
  - الهوية المكونة من 9 أرقام للسفينة المستغيثة،
  - طبيعة الاستغاثة،
  - إحداثيات الاستغاثة،
  - ساعة تحديد الموقع (بالتوقيت العالمي المنسق (UTC))،

  الملاحظة 1 – قد يدرج بعض هذه المعلومات أو كلها أوتوماتياً بواسطة التجهيزات؛
- يرسل الإشعار بالاستلام؛
- الاستعداد لمناولة حركة الاستغاثة اللاحقة بمراقبة المهاتفة الراديوية، أو بالطباعة المباشرة بنطاق ضيق (NBDP) إن كانت إشارة "أسلوب الاتصال اللاحق" في نداء الاستغاثة المستلم تشير إلى مبرقة، وكانت المحطة الساحلية مجهزة بالطباعة NBDP. وينبغي في كلتا الحالتين أن تكون ترددات المهاتفة الراديوية والطباعة NBDP هي الترددات المرتبطة بالتردد الذي استقبل عليه نداء الاستغاثة (على الموجات الهكتومترية (MF) 2182 kHz للمهاتفة الراديوية و2174,5 kHz للطباعة (NBDP)، وعلى الموجات المترية (VHF) 156,8 MHz/القناة 16 للمهاتفة الراديوية؛ ولا يوجد تردد للطباعة (NBDP) على الموجات المترية (VHF)).

3.1 إرسال نداء ترحيل استغاثة DSC

تقوم المحطات الساحلية باستهلال نداء ترحيل الاستغاثة وإرساله في أي من الحالات التالية:

- عندما تكون المحطة الساحلية قد أخطرت باستغاثة الوحدة المتنقلة بوسائل أخرى ويطلب مركز تنسيق عمليات الإنقاذ (RCC) إذاعة الإنذار إلى السفن؛
- عندما يرى الشخص المسؤول عن المحطة الساحلية أن من الضروري تقديم مساعدة إضافية (يوصى في هذه الحالات بتعاون وثيق مع المركز RCC المناسب).

ترسل المحطة الساحلية في الحالتين المذكورتين أعلاه نداء ترحيل استغاثة من الشاطئ إلى السفينة يوجه، حسب الاقتضاء، إلى جميع السفن (على الموجات المترية (VHF) فقط) أو إلى السفن الموجودة في منطقة جغرافية (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط) أو إلى سفينة معينة.

يتضمن نداء ترحيل الاستغاثة تعرف هوية الوحدة المتنقلة المستغيثة وموقعها وأي معلومات أخرى قد تيسر عملية الإنقاذ.

يرسل نداء ترحيل الاستغاثة على النحو التالي:

- يُستعمل مرسل مولف على تردد نداءات الاستغاثة DSC (2187,5 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، 156,525 MHz/القناة 70 على الموجات المترية (VHF))؛
- يدخل ما يرد أدناه أو ينتقى على لوحة مفاتيح التجهيزات DSC وفقاً لتعليمات مصنِّع التجهيزات DSC (انظر الملاحظة 1 في الفقرة 2.1 من هذا الملحق):
  - نداء ترحيل الاستغاثة،
  - معيّن النسق (جميع السفن (على الموجات المترية (VHF) فقط)، أو السفن في منطقة جغرافية (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط)، أو محطة فردية)،
  - عنوان السفينة أو المنطقة الجغرافية، حسب الاقتضاء،
  - الهوية المكونة من 9 أرقام للسفينة المستغيثة إذا كانت معروفة،
  - طبيعة الاستغاثة،
  - إحداثيات الاستغاثة،
  - ساعة تحديد الموقع (بالتوقيت العالمي المنسق (UTC))؛
- يرسل نداء ترحيل الاستغاثة؛
- الاستعداد لاستقبال إشعارات بالاستلام من محطات السفن ولمناولة حركة الاستغاثة اللاحقة بالتحول إلى قناة حركة الاستغاثة في النطاق نفسه، أي 2182 kHz على الموجات الهكتومترية (MF)، 156,8 MHz/القناة 16 على الموجات المترية (VHF).

4.1 استقبال نداء ترحيل استغاثة

يجب على المحطات الساحلية عند استلامها نداء ترحيل استغاثة من محطة سفينة أن تكفل تسيير النداء بأسرع ما يمكن إلى أحد مراكز تنسيق عمليات الإنقاذ (RCC). ويتعين أن تشعر المحطة الساحلية المناسبة باستلام نداء ترحيل الاستغاثة بأسرع وقت ممكن بإرسال إشعار باستلام نداء ترحيل الاستغاثة DSC إلى محطة السفينة. وإذا تلقت إحدى المحطات الساحلية نداء ترحيل الاستغاثة، لا يتعين على المحطات الأخرى عادة القيام بأي إجراء آخر.

2 الطوارئ

1.2 إرسال إعلان DSC

يتم الإعلان عن رسالة الطوارئ على تردد أو أكثر من ترددات اتصالات الاستغاثة والسلامة باستعمال النداء DSC ونسق نداء الطوارئ.

يمكن توجيه نداء الطوارئ DSC إلى جميع السفن (على الموجات المترية (VHF) فقط)، أو إلى منطقة جغرافية (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط)، أو إلى سفينة معينة. ويُذكر في نداء الطوارئ DSC التردد الذي سترسل عليه رسالة الطوارئ بعد الإعلان.

يرسل نداء الطوارئ DSC على النحو التالي:

- يولف المرسل على ترددات نداء الاستغاثة DSC (2187,5 kHz) على الموجات الهكتومترية (MF)، 156,525 MHz/القناة 70 على الموجات المترية (VHF)؛
- يدخل ما يرد أدناه أو ينتقى على لوحة مفاتيح التجهيزات DSC وفقاً لتعليمات مصنِّع هذه التجهيزات (انظر الملاحظة 1 في الفقرة 2.1 من هذا الملحق):
  - معيّن النسق (نداء إلى جميع السفن (على الموجات المترية (VHF))، أو إلى منطقة جغرافية (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط)، أو إلى محطة معينة)،
  - عنوان السفينة، أو المنطقة الجغرافية، عند الاقتضاء،
  - فئة النداء (طوارئ)،
  - التردد أو القناة التي تُرسل عليها رسالة الطوارئ،
  - نمط الاتصال الذي سترسل فيه رسالة الطوارئ (مهاتفة راديوية)؛
- يرسل نداء الطوارئ DSC.

تُرسل رسالة الطوارئ بعد إعلان DSC على التردد المشار إليه في النداء DSC.

3 السلامة

1.3 إرسال إعلان بالنداء DSC

يتم إعلان رسالة السلامة على تردد أو أكثر من ترددات اتصالات الاستغاثة والسلامة باستعمال النداء DSC ونسق نداء السلامة.

يمكن توجيه نداء السلامة DSC إلى جميع السفن (على الموجات المترية (VHF) فقط)، أو إلى منطقة جغرافية (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط)، أو إلى سفينة معينة. وينبغي أن يتضمن نداء السلامة DSC التردد الذي سترسل عليه رسالة السلامة بعد الإعلان.

يرسل نداء السلامة DSC على النحو التالي:

- يولف المرسل على ترددات نداء الاستغاثة DSC (2187,5 kHz) على الموجات الهكتومترية (MF)، و156,525 MHz/القناة 70 على الموجات المترية (VHF))؛
- يدخل ما يلي أو ينتقى على لوحة مفاتيح التجهيزات DSC وفقاً لتعليمات مصنِّع هذه التجهيزات (انظر الملاحظة 1 في الفقرة 2.1 من هذا الملحق):
  - معيّن النسق (نداء إلى جميع السفن (على الموجات المترية (VHF) فقط)، أو إلى منطقة جغرافية (على الموجات الهكتومترية/الديكامترية (MF/HF) فقط)، أو إلى محطة معينة)،
  - عنوان السفينة أو المنطقة الجغرافية، عند الاقتضاء،
  - فئة النداء (سلامة)،
  - التردد أو القناة التي تُرسل عليها رسالة السلامة،
  - نمط الاتصال الذي سترسل فيه رسالة السلامة (المهاتفة الراديوية)؛
- يرسل نداء السلامة DSC.

ترسل رسالة السلامة بعد الإعلان DSC على التردد المشار إليه في النداء DSC.

4 المراسلات العمومية

1.4 ترددات/قنوات DSC للمراسلات العمومية

1.1.4 الموجات المترية (VHF)

يستعمل التردد 156,525 MHz/القناة 70 للنداء DSC لأغراض الاستغاثة والسلامة. ويمكن استعماله أيضاً لأغراض اتصالات أخرى غير الاستغاثة والسلامة، كالمراسلات العمومية.

2.1.4 الموجات الهكتومترية (MF)

تستعمل ترددات وطنية ودولية للمراسلات العمومية تختلف عن الترددات المستعملة لأغراض الاستغاثة والسلامة.

ينبغي أن تستعمل المحطات الساحلية، عند نداء محطات السفن بأسلوب DSC، القنوات التالية بالترتيب التفضيلي:

- قناة DSC وطنية تداوم المحطة الساحلية المراقبة عليها؛
- قناة النداء DSC الدولية عندما ترسل المحطة الساحلية على التردد 2 177 kHz وتستقبل على التردد 2 189,5 kHz. وبغية خفض التداخل على هذه القناة، يمكن كقاعدة عامة أن تستعمل المحطات الساحلية هذه القناة للاتصال بالسفن من جنسيات أخرى أو في الحالات التي لا يعرف فيها على أي ترددات DSC تداوم محطة السفينة المراقبة.

2.4 إرسال نداء DSC إلى سفينة

يرسل النداء DSC على النحو التالي:

- يولف المرسل على تردد النداء المناسب؛
- يدخل ما يلي أو ينتقى على لوحة مفاتيح التجهيزات DSC وفقاً لتعليمات مصنِّع هذه التجهيزات (انظر الملاحظة 1 في الفقرة 2.1 من هذا الملحق):
  - الهوية المكونة من 9 أرقام للسفينة المطلوبة،
  - فئة النداء الروتيني،
  - نمط الاتصال اللاحق (مهاتفة راديوية)،
  - معلومات عن تردد العمل؛
- يرسل النداء DSC بعد التأكد قدر الإمكان من عدم وجود نداءات جارية.

3.4 تكرار النداء

يمكن أن ترسل المحطات الساحلية النداء مرتين على نفس تردد النداء بفاصل زمني قدره 45 ثانية على الأقل بين النداءين، طالما لم تستلم أي إشعار بالاستلام خلال هذا الفاصل.

إذا لم تشعر المحطة المطلوبة باستلام النداء بعد الإرسال الثاني، يمكن إعادة إرسال النداء على نفس التردد بعد مدة 30 دقيقة عل الأقل، أو على تردد نداء آخر بعد فترة 5 دقائق على الأقل.

4.4 التحضير لتبادل الحركة

عند استقبال الإشعار بالاستلام DSC الذي يفيد بأن محطة السفينة المطلوبة يمكنها استعمال تردد العمل المقترح، تتحول المحطة الساحلية إلى تردد أو قناة العمل وتستعد لاستلام الحركة.

5.4 الإشعار باستلام نداء DSC مستقبل

ترسل عادة الإشعارات بالاستلام على التردد المزاوج لتردد النداء المستلم. إذا استلم نفس النداء على عدة قنوات نداء، تُنتقى أنسب قناة لإرسال الإشعار بالاستلام.

يرسل الإشعار باستلام نداء DSC على النحو التالي:

- يولف المرسل على التردد المناسب؛
- يدخل ما يلي أو ينتقى على لوحة مفاتيح التجهيزات DSC وفقاً لتعليمات مصنِّع هذه التجهيزات (انظر الملاحظة 1 في الفقرة 2.1 من هذا الملحق):
  - معيّن النسق (محطة فردية)،
  - الهوية المكونة من 9 أرقام لمحطة السفينة الطالبة،
  - فئة النداء الروتيني،
  - نفس معلومات التردد الواردة في النداء المستلم، إذا كان بالمستطاع الاستجابة فوراً على تردد العمل الذي اقترحته محطة السفينة،
  - إذا لم تقترح محطة السفينة الطالبة أي تردد عمل، فيجب اقتراح تردد/قناة في الإشعار بالاستلام،
  - تردد العمل البديل عند عدم التمكن من الرد على تردد العمل المقترح بينما تتيسر الاستجابة فوراً على تردد بديل،
  - المعلومات المناسبة بهذا الشأن، إذا لم يكن في المستطاع الاستجابة فوراً؛
- يرسل الإشعار بالاستلام (بعد التحقق قدر الإمكان من عدم وجود نداءات جارية على التردد المنتقى) بعد مهلة قدرها 5 ثوان على الأقل، على أن لا تتجاوز 4½ دقائق.

تتحول المحطة الساحلية بعد إرسال الإشعار بالاستلام إلى تردد العمل أو قناة العمل وتستعد لاستلام الحركة.

5 اختبار التجهيزات المستعملة لنداءات الاستغاثة والسلامة

تُجرى نداءات الاختبار على ترددات الموجات المترية (VHF) والهكتومترية (MF) والديكامترية (HF) وفقاً للجدول 7.4 من التوصية ITU-R M.493.

الإشعار باستلام نداء الاختبار DSC

ينبغي أن تشعر المحطة الساحلية باستلام نداءات الاختبار.

6 الشروط والإجراءات الخاصة للاتصال DSC على الموجات الديكامترية (HF)

اعتبارات عامة

إجراءات الاتصال DSC على الموجات الديكامترية (HF) هي نفس الإجراءات المقابلة للاتصال DSC على الموجات الهكتومترية (MF)/المترية (VHF) مع بعض الإضافات المبينة في الفقرات من 1.6 إلى 3.6 الواردة أدناه.

ويتعين إيلاء المراعاة الواجبة للشروط الخاصة الواردة في الفقرات من 1.6 إلى 3.6 عند إجراء اتصالات DSC على الموجات الديكامترية (HF).

1.6 الاستغاثة

1.1.6 استقبال نداء الاستغاثة DSC على الموجات الديكامترية (HF) والإشعار باستلامه

يمكن للسفن المستغيثة في بعض الحالات إرسال نداء الاستغاثة DSC على عدد من نطاقات الموجات الديكامترية (HF) بفواصل زمنية قصيرة فقط بين النداءات الفردية.

ترسل المحطة الساحلية الإشعار بالاستلام DSC على كل قنوات الاستغاثة DSC بالموجات الديكامترية (HF) التي استلم النداء DSC عليها من أجل التأكد قدر الإمكان من أن السفينة المستغيثة وكل السفن التي تلقت النداء DSC قد استلمت هذا الإشعار بالاستلام.

2.1.6 حركة الاستغاثة

ينبغي كقاعدة عامة أن تنشأ حركة الاستغاثة على قناة حركة الاستغاثة المناسبة (المهاتفة الراديوية أو الطباعة المباشرة ضيقة النطاق (NBDP)) في النطاق نفسه الذي استلم فيه النداء DSC.

تطبق القواعد التالية في حالة حركة الاستغاثة بالطباعة المباشرة ضيقة النطاق (NBDP):

- يسبق كل الرسائل الضغط على مفتاح ENTER مرة واحدة على الأقل، وتغيير السطر وقلب الحروف مرة واحدة، وإشارة الاستغاثة "MAYDAY"؛
- ينبغي عادة استعمال أسلوب الإذاعة بالتصحيح الأمامي للأخطاء (FEC).

3.1.6 إرسال نداء ترحيل استغاثة DSC على الموجات الديكامترية (HF)

ينبغي أخذ خصائص انتشار الموجات الديكامترية (HF) في الاعتبار عند اختيار نطاق (نطاقات) الموجات الديكامترية (HF) لإرسال نداء ترحيل الاستغاثة DSC.

ويتعين على السفن الخاضعة لاتفاقية المنظمة البحرية الدولية (IMO) والمجهزة بتجهيزات النداء DSC على الموجات الديكامترية (HF) لأغراض الاستغاثة والسلامة، أن تداوم المراقبة الأوتوماتية DSC على قناة الاستغاثة والسلامة DSC في النطاق 8 MHz وعلى قناة أخرى واحدة على الأقل من قنوات الاستغاثة DSC على الموجات الديكامترية (HF).

ينبغي إرسال نداء ترحيل الاستغاثة DSC على الموجات الديكامترية (HF) في نطاق واحد من هذه الموجات في أي وقت، وينشأ الاتصال اللاحق مع السفن المستجيبة قبل تكرار نداء ترحيل الاستغاثة DSC في نطاق آخر من نطاقات الموجات الديكامترية (HF)، وذلك تجنباً للبس الذي قد ينشأ على متن السفن بشأن النطاق الذي يتعين أن يُقام عليه الاتصال وحركة الاستغاثة لاحقاً.

2.6 الطوارئ

1.2.6 إرسال إعلان الطوارئ ورسالة الطوارئ على الموجات الديكامترية (HF)

ينطبق ما يلي على رسائل الطوارئ باستعمال الطباعة المباشرة ضيقة النطاق (NBDP):

- يسبق رسالة الطوارئ الضغط على مفتاح ENTER مرة واحدة على الأقل، وتغيير السطر، وقلب الحروف مرة واحدة وإشارة الطوارئ PAN PAN، وتعرف هوية المحطة الساحلية؛
- ينبغي عادة استعمال أسلوب الإذاعة بالتصحيح الأمامي للأخطاء (FEC).

ينبغي ألا يستعمل الأسلوب ARQ إلا عندما يكون استعماله مجدياً في الحالة الراهنة وشريطة أن يكون رقم التلكس الراديوي للسفينة معروفاً.

3.6 السلامة

1.3.6 إرسال إعلانات السلامة ورسائل السلامة على الموجات الديكامترية (HF)

ينطبق ما يلي على رسائل السلامة باستعمال الطباعة المباشرة ضيقة النطاق (NBDP):

- يسبق رسالة السلامة الضغط على مفتاح ENTER مرة واحدة على الأقل، وتغيير السطر، وقلب الحروف مرة واحدة وإشارة السلامة SECURITE، وتعرف هوية المحطة الساحلية؛
- ينبغي عادة استعمال أسلوب الإذاعة بالتصحيح الأمامي للأخطاء (FEC).

ينبغي ألا يستعمل الأسلوب ARQ إلا عندما يكون استعماله مجدياً في الحالة الراهنة وشريطة أن يكون رقم التلكس الراديوي للسفينة معروفاً.

الملحـــق 5

الترددات المستعملة في النداء الانتقائي الرقمي (DSC)

1 فيما يلي الترددات المستعملة لأغراض النداء الانتقائي الرقمي للاستغاثة والطوارئ والسلامة (التذييل 15 من لوائح الراديو):

kHz	2 187,5
kHz	4 207,5
kHz	6 312
kHz	8 414,5
kHz	12 577
kHz	16 804,5
MHz (الملاحظة 1)	156,525

الملاحظة 1 – يمكن أيضاً استعمال التردد 156,525 MHz لأغراض النداء الانتقائي الرقمي (DSC) الأخرى غير الاستغاثة والطوارئ والسلامة.

2 فيما يلي الترددات التي يمكن تخصيصها على أساس دولي لمحطات السفن والمحطات الساحلية لأغراض النداء الانتقائي الرقمي (DSC) الأخرى غير الاستغاثة والطوارئ والسلامة (انظر الملاحظة 2):

1.2 محطات السفن (انظر الملاحظة 2)

kHz			458,5
kHz		2 189,5	2 177 (الملاحظة 3)
kHz	4 209	4 208,5	4 208
kHz	6 313,5	6 313	6 312,5
kHz	8 416	8 415,5	8 415
kHz	12 578,5	12 578	12 577,5
kHz	16 806	16 805,5	16 805
kHz	18 899,5	18 899	18 898,5
kHz	22 375,5	22 375	22 374,5
kHz	25 209,5	25 209	25 208,5
MHz	156,525		

2.2 المحطات الساحلية (انظر الملاحظة 2)

kHz			455,5
kHz			2 177
kHz	4 220,5	4 220	4 219,5
kHz	6 332	6 331,5	6 331
kHz	8 437,5	8 437	8 436,5
kHz	12 658	12 657,5	12 657
kHz	16 904	16 903,5	16 903
kHz	19 704,5	19 704	19 703,5
kHz	22 445	22 444,5	22 444
kHz	26 122	26 121,5	26 121
MHz	156,525		

الملاحظة 2 – تمثل الترددات المزاوجة التالية (kHz) (لمحطات السفن/المحطات الساحلية) 208 4 219,5/4 و312,5 6 331/6 و45 8 436,5/8 و577,5 12 657/12 و805 16 903/16 و898,5 19 703,5/18 و374,5 22 444/22 و208,5 26 121/25، الخيار الأول للترددات الدولية للنداء DSC (انظر الحاشيتين ي) وط) في الجزء ألف من التذييل 17 للوائح الراديو).

الملاحظة 3 – يُتاح التردد 2 177 kHz لمحطات السفن من أجل استعماله فقط في النداءات بين السفن.

3 إضافة إلى الترددات الواردة في الفقرة 2 أعلاه، يمكن استعمال ترددات عمل مناسبة في النطاقات المبينة أدناه لأغراض النداء DSC (انظر المادة 5 من الفصل II للوائح الراديو):

526,5-415 kHz (الإقليمان 1 و3)

525-415 kHz (الإقليم 2)

3 400-1 606,5 kHz (الإقليمان 1 و3)

3 400-1 605,5 kHz (الإقليم 2) (بالنسبة للنطاق 605 1-625 1 kHz، انظر الرقم 89.5 للوائح الراديو)

27 500-4 000 kHz

174-156 kHz